Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (7), Issue (5) June (2025)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي

الحرية رؤية قرآنية

أ.م.د. عبد الزهرة كاظم سمحاق
جامعة المعقل كلية القانون

الملخص

حاولتْ هذه الدراسةُ المتواضعةُ حولَ مفهومِ الحريّةِ وأُسسها وأصولها في ضوءِ القرآنِ الكريمِ ، لكون الحريّةِ هي أساس التكليف ، وهي التي تميزالإنسان عن باقي المخلوقات التي خلقها الله تعالى في هذا العالم ، فإذا فُقدتْ الحريّةُ من هذا الإنسان فُقدتْ منه كرامتُهُ وإنسانيتُهُ ، والشريعةُ الإسلاميّةُ المقدّسةُ قد سبقتْ جميعَ التشريعاتِ والتعاليمِ والمباديء الأرضيّةِ في بيانِ هذه الحريّةِ وتقريرها وصيانتها والحفاظ عليها ، وقد وكّدتْ الدراسةُ على أنَّ الإنسانَ مكرّمٌ ومفضّلٌ ومختارٌوصاحبُ إرادةٍ ، وليس مجبراً أو مكرهاً على دينٍ أومعتقدٍ معيّنٍ، وليس لأحد إجباره ، بل هومختارٌ كما دلّتْ على ذلك آياتٌ كثيرةٌ في هذا المضمار، والحرية أيّاً كان نوعُها سياسيّةً أو اقتصاديّةً أو اجتماعيّةً أو جنسيّةً أو غيرها لابدَّ أنْ تخضع للضوابط أو القواعد أو الأسس التي تحدّدها الشريعةُ المقدّسةُ حتّى تكونَ مبنيّةً على الخيرِ والفضيلةِ التي يُقصد منها رعاية مصالح النّاس ومنافعهم في الحياتينِ الدُّنيا والآخرة ، فالحريّةُ مقيّدةٌ بعدمِ مخالفتها للنصوصِ الشرعيّةِ ومعارضتها ، وعدم الاضرار بالآخرينَ والتجاوزعليهم وعلى مصالحهم ، كما وكّدتْ هذه الدراسةُ على ضرورة اتباع المنهج الاستقرائي الوصفي للآياتِ القرآنيّةِ التي تتعلق بفقرات البحث، والرجوع بفهم معانيها إلى أقوال المفسرينَ المختلفة.

ABSTRACT

This modest study attempts to examine the concept of freedom, its foundations and principles in light of the Holy Qur'an, since freedom is the basis of obligation, and it is what distinguishes man from the rest of the creatures that God Almighty created in this world, If freedom is lost from this person, his dignity and humanity are lost from him. The sacred Islamic law preceded all earthly legislation, teachings and principles in stating, establishing, protecting and preserving this freedom.

The study confirmed that man is honored, favored, chosen, and has a will, and is not forced or compelled to a particular religion or belief, and no one has the right to force him, but rather he is free to choose, as many verses in this regard have indicated, Others must be subject to the controls, rules, or foundations that define it, and freedom, whatever its type, political, economic, social, sexual, or sacred law, must be built on goodness and virtue, the purpose of which is to care for the interests and benefits of people in this life and the hereafter. Freedom is restricted by not violating or opposing the legal texts And not harming others or transgressing against them and their interests. This study also emphasized the necessity of following the descriptive inductive approach to the Qur'anic verses related to the research paragraphs, and referring to the various commentators' sayings to understand their meanings.

المقدمة

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين والصّلاةُ والسّلامُ على أشرفِ الخلقِ أجمعينَ أبي القاسم مُحمّد بن عبدالله وآله الطيّبينَ الطّاهرينَ وصَحبه المنتجبينَ وبعد.....وكّد القرآنُ الكريمُ على مسألةِ الحريّةِ ، وقدرة الإنسان على الاختيارفي آيات كثيرة منه ، وهو الذي يصنعُ مصيرَهُ بنفسهِ ، وهو المسؤولُ عن وضعهِ، ولن يُقبل منه عذراً ما لم يكن مجبراً أو مكرهاً بقوةٍ خارجيّةٍ لا يستطيع التخلّص أو التحرّرمنها ، كالواقع المُرالذي لا يزال الكثيرون يعيشونه بمعاناةٍ ومرارةٍ تحت عبوديّة الطواغيت المتسلّطينَ والمستكبرينَ على رقابهم سواء أكان ذلك في مجالِ السياسةِ أوالعقيدةِ أوالمالِ أوالاجتماعِ أوغيرها ، وهم يحاولون ليل نهار التحرّرمنها ، ولكن من دون جدوى، لأنّهم يطلبونَ الحريّةَ عن طريقِ عبوديّةِ الطواغيتِ ، بينما طريقُ الحريّةِ واحدٌ ، وهو إخلاصُ العبوديّةِ للهِ تعالى وحده ، والتحرّر من سيطرةِ عبوديّة الشّهواتِ التي تعتلجُ في أنفسهم أمراً مهماً وهو

بدايةُ الطريقِ ، وإلّا اذا أصبحت الشّهوات لديهم قوّة دافعة تُسخّرإرادتهم من دون أنْ يملكوا بإزائها حَولاً أو طَولاً فلن يغيّروا من واقعهم المعاش شيئاً ، أنْ تكونَ أياديهم طليقةً ما دامت عقولهم وما تحملها من المعاني الإنسانيّةِ التي تميّزه عن مملكة الحيوان معتقلة ومجمّدة عن العمل.فالحريّةُ لا تعني الإباحية أو الفوضى في السلوك التي يهتفُ بها طلابُ الحريّةِ في ظلِّ حكم الطواغيت الذين يستعملونَ الأساليبَ والطرقَ الملتويةَ لأستبعاد الناس عن جادة الطريق ومصادرة حرياتهم ، وتحويلها الى أدوات لخدمة أهدافهم الخبيثة أوالقائهم في غمرات الشهوات الموقوتة أو تلك اللذائذ المبتذلة تحت عنوان الحريّةِ.ولأهميّةِ موضوعِ الحريّةِ وتعدّد النظريات والدساتير والقوانين والرؤى في هذا الموضوع الخطير، وحصول الغموض واللبس وعدم الوضوح لدى الكثير من الناس عندما يتحدثون عن المفهوم القرآنيّ ، من هذا المنطلق ارتأتْ الدراسةُ أنْ تسلّطَ الضوءَ في فهمِ الحريّةِ وفقَ المنظور القرآنيّ متّبعة في ذلك المنهج الاستقرآئي الوصفيّ لآيات القرآن الكريم التي تتعلق بمباحث الموضوع وفقراته .

ولا تدّعي هذه الدراسةُ أنّها أوّل مَنْ تقف عند هذا الموضوع ، فقد سُبقتْ بدراسة أو دراسات فيه ، بيد أنّها حاولتْ جاهدةً الوقوف عليه ، فجاء البحث منتظماً في مقدّمةٍ وثلاثة مباحث وخاتمة : أمّا المبحثُ الأوّلُ فكان بعنوان (مفهومُ الحريّةِ لغة واصطلاحا) ، إذْ بيّنتْ الدراسةُ فيه أصل كلمة الحرية واشتقاقاتها اللُّغويّة ومعانيها الاصطلاحيّة في الفكراليونانيّ ، والفكر المسيحيّ ، والفكرالأوربيّ ،والفكر الإسلاميّ بصورةٍ مختصرةٍ. وفي المبحث الثاني الذي كان بعنوان (أُسس الحريّةِ ومنطلقاتها وأنواعها في القرآن الكريم) ، إذْ تحدثتْ فيه الدراسةُ بصورةٍ مفصلةٍ عن تلك الأُسس أو الأُصول التي حدّدها القرآنُ الكريمُ عِبْرَ آياته المباركة ، ثم عرّجتْ الدراسةُ على ذكر بعض أنواعها في القرآن الكريم مستشهدّةً على ذلك بنماذج تطبيقية من آياته .أمّا المبحثُ الثالثُ الذي كان بعنوان (الحريّةُ بين النظرية والتطبيق في القرآن الكريم) ، إذْ تعرّضتْ هذه الدراسة الى مفهومِ الحريّةِ وفقَ منظورالفطرةِ والأخلاقِ والعلمِ والطبيعةِ الإنسانيّةِ، وما الشروط الواجب توافرها في الحريّةِ حتّى تكونَ كواقعٍ حقيقيٍّ معاش في هذا العالم الذي نعيشُ فيه ، بعيداً عن الحريّةِ المصطنعةِ التي يروّجونَ لها طلابُ الحريّةِ في ظلِّ حكم الطواغيتُ والمستكبرين مستشهدّة تلك الدراسة ببعضِ الشواهدِ التطبيقيّةِ من آياتِ الذكرِالحكيم .ثم أنهتْ الدراسةُ البحثَ بخاتمةٍ أشارتْ فيها إلى أهم النتائج والتوصيات التي توصلتْ اليها.

المبحث الأوّل مفهومُ الحريّةِ لغة واصطلاحاً

أوّلاً: الحريّةُ لغةً:

هي مصدرٌ من الفعلِ حرَّ يحرُّ اذا صارَحرّاً ، والاسمُ الحريّةُ ، وهو نقيضُ العبدِ ، والجمعُ أحرارٌ وحرائرٌ، والحريةُ هي التحرّرُ من القيودِ التي تُكبّلُ طاقات الأنسانِ وانتاجه سواءً أكانتْ قيوداً ماديّةً أمْ معنويّةً، فهي تشملُ التخلّصَ من العبوديّةِ لشخصٍ معيّنٍ لتنفيذِ غرضٍ ما , والحرُّ من النّاسِ ، فهو أفضلُهُمْ وأخيَرُهُم، والحرُّ عِنْدَ العربِ هو أشرفُهُم ، ويُقال : انَّ الحرَّمن كلِّ شيءٍ فاخر، وتأتي كلمةُ "الحريةِ" في اللُّغةِ أيضاً بمعنى الطيّب والشّرفِ والكرمِ ، فتقول هو"حرُّ " أي طيّبُ الأصلِ كريمُ الشرفِ (١) . ويتّضحُ ممّا تقدّم من المعاني اللُّغويّةِ لكلمةِ " الحريَة " أنَّ اللفظَ وما أُشتقَّ منه يفيدُ المعنى المضاد للرّقِ والعبوديّةِ ، فالحرُّ مَنْ ليسَ بعبدٍ ، والعبدُ والعبوديّةُ اسمٌ للانسانِ المملوكِ الآخر.

ثانياً: الحريَةُ اصطلاحاً :

يختلفُ مفهومُ الحريّة تبعاً لاختلافِ وجهاتِ النظرِ المختلفةِ ، ولذا فَقَدْ تعدّدتْ تعريفاتُها حسبَ اختلافِ تلك الرؤى ، وقد تسلسلَ معنى " حرّ " و" حريَة " وعلى النَحو الآتي :

١ – تعريفُ الحريّةِ في الفكرِ اليونانيّ :

تُطلق كلمةُ " حرّ " عندهم في بدايةِ الأمرِ ((على الانسانِ الذي يعيشُ بينَ شعبهِ وعلى أرضِ وطنهِ دونَ أنْ يخضعَ لسيطرةِ أحدٍ عليه ، وذلك في مقابل " أسيرالحرب " الذي يعيشُ في الغربةِ تحتَ سيطرة سيّد لَهُ))(٢) ، ثُمّ تطوّرتْ هذه الكلمةُ وأخذتْ مساراً سياسيّاً آخرَ مرتبطاً بدولةِ المدينةِ ((فالمدينةُ حرّةٌ ومَنْ يعيشُ فيها فهو حرٌّ، حيثُ يسودُ قانونٌ يوفّق بينَ القوّةِ وبينَ الحقّ .. والمقابلُ للحرّ حينئذٍ ليسَ " العبدُ " بل " الغريبُ " أو الأجنبيُّ ، أي مَنْ ليسَ يونانيّاً ، والالهةُ هي التي قرّرتْ " الحريّةَ "ولهذا كانتْ الحريّةُ موضوعاً للعبادةِ))(٣) وعند افلاطون (ت ٣٤٧ ق م) لا نكادُ نجدُ غيرَ معنى الحريّةِ المدنيّةِ ويعرّفُها بأنّها ((وجودُ الخيرِ ، والخيرُ هو الفضيلةُ والخيرُ محضٌ ويُرادُ لذاتهِ ولا يحتاجُ الى شيءٍ آخر، والحرُّ مَنْ يتوجّه فعله نحوَ الخيرِ))(٤). أمّا أرسطو (ت ٣٢٣ ق.م) يبدأُ المعنى الأدقّ للحريّةِ اذْ هو يربطُها بالأختيارِويقولُ : انَّ الأختيارَ ليسَ عن المعرفةِ لوحدِها ، بَلْ عن الأرادة أيضاً ، ولهذا نجدُهُ يعرّفُ الأختيارَ: بأنّهُ اجتماعُ العقلِ معَ الأرادةِ معاً (٥).

٢– تعريفُ الحريّةِ في الفكرِ المسيحيّ :

يرى الكتّابُ المسيحيونُ أنَّ الحريّةَ ليستْ مجردَ القسرِ ، كما أنّها ليستْ مجرد حرية الاختيار..بَلْ الحريّةُ تعني معرفةَ الخيروالميل نحوَ فعلهِ بلطفٍ الهيّ ، ولذا ألحَّ المسيحيونَ الأوائل على توكيدِها , فضلاً عن القدرةِ على اختيارِ هذه الأفعال ولا يكفي أنْ يعرفَ الانسانُ ما هو الخير ، بَلْ المهم أكثر من هذا هو أنْ يقدرَ على جعلِ الارادةِ تميلُ نحو الخيرِ، ولذ رأى القديس أوغسطين(ت ٤٣٠) وهو من أبرزِ الكتّابِ المسيحيينَ في القرنِ الخامسِ الميلاديّ أنّهُ يمكنُ التوفيقَ بينَ القولِ بحريّةِ الارادةِ الانسانيّةِ وبينَ القول بعلمِ اللهِ تعالى السابق ، ذلك أنَّ التجربةَ الشخصيّةَ توكّدُ أنَّ لدى الانسانِ ارادةً تدفعُهُ نحوَ هذا أو ذاك ،وهذا لا يستبعد أنْ يفعلَ الانسانُ بارادتهِ واختيارهِ ، لأنَّ علمَ اللهِ سبحانَه لا يحيلُ الأفعالَ من حرّةٍ الى مجبورٍ عليها، هكذا يرى أوغسطين ، وقد قالَ بحريّةِ الارادةِ أيضاً القديس بولس(ت ٦٧ أو ٦٨ ق.م)(٦) .

٣- تعريفُ الحريّةِ في الفكر الأُوربيّ :

لقد أسهمَ الفكرُ الأُوربيّ اسهاماً فعّالاً في تنظيرِ الحريّةِ وفلسفتها وتحويلها الى نظامِ حياةٍ سلوكيّ واجتماعيّ وسياسيّ واقتصاديّ وغير ذلك يقومُ على الفرديةِّ المطلقةِ التي انتهتْ الى نظامٍ رأسماليّ وامبرياليّةٍ استعماريّةٍ في مجالِ السياسةِ والاقتصادِ ، وإباحيّة في السلوكِ الفرديّ .(٧)، ولغرضِ الوقوف على مفهومِ الحريّةِ في هذه المدرسةِ الفكريّةِ والحضارةِ الماديّةِ ، نذكرُ بعضَ تعريفاتِهم ، فقد عرّفها ديكارت (ت ١٦٥٠ م) بانّها ((القدرةُ على فعلِ الشيءِ، والامتناع عن فعلهِ ... والارادةُ قبلَ فعلِها أفعالها، حرّة دائماً ، لأنَّ لديها القدرة على الاختيار بين شيئينِ متعارضينِ ، ولكنّها ليستْ دائماً في حالةِ استواء الطرفينِ ، بَلْ هي تخضعُ للبواعثِ ، والتي تظلُّ ذاتَ أثرٍ فعّالٍ في الفعل الاراديّ))(٨) .

أَمّا كانت (ت١٨٠٤ م) فقد بيّنَ مفهومَ الحريّةِ بقولهِ ((انَّ الحياةَ الانسانيّةَ ذات إزدواجيّة ، فمن جهةٍ هُناك وجودنا الحسيّ الذي يتمثّلُ في سلسلةِ الأفعالِ تتدرجُ تحتَ عالمِ التجربةِ في الزّمانِ ، ولذلك هي مترابطةٌ كسائرِ الظواهرِ، وتتسلسل وفقاً للقوانين الأُخرى ، ثُمَّ من جهةٍ ثانية هُناك ذاتيّة الحقيقة ، والتي هي متعاليّةٌ على الزّمانِ ، وهي التي تدبّرُ أفعالنَا، سواء هي خيرة أو شريرة ، أي هي التي تخلعُ الطابعَ الخلقيّ على ظواهر السلوكِ ، وعلينا بالتالي تفسير حياة الإنسانِ في مجموعِها.. انّنا _ كما يقولُ كانت_ أحرار ومجبرون معاً،" أحرار" من جهةِ ذاتِنا الحقيقيّة المتعاليّة على الزّمانِ ، ونحنُ "مجبرونَ" من جهةِ أفعالِنا التي تتحققُ في الزّمانِ ، وايمانُنا بحريّتِنا يعودُ الى شعورِنا بأنَّ أفعالَنا متوقّفةٌ علينا))(٩) . أمّا هيدجر الفيلسوف الالمانيّ فيعرّفُ الحريّةِ بقولهِ ((الحريّةُ تركُ الموجودِ يوجد))(١٠) ، ويُفهم من كلامهِ أنَّ الاشياءَ الموجودةَ لا تقفُ مانعاً أمامَها دعها أنْ تقعَ وهذه حريّةٌ مطلقةٌ غيرمطلوبةٍ ،لانّها تضرُّ بالمجتمعِ وانَّما الحريّةُ لابدَّ من أنْ تقيّدَ بضوابطَ معيّنةٍ. ويعرّفُ الفيلسوفُ الوجوديُّ كيركجورد الحريّةَ بقولهِ ((الحريّةُ ديالكتيك لمقولتينِ هُما :الأمكانُ والضرورةُ))(١١) ، وفي موضعٍ آخريقولُ ((انَّ الحريّةَ هي الأمكانُ))(١٢) . أَمّا سبينوزا (ت ١٦٧٧م) يقولُ ((لا توجد في النّفسِ ارادةٌ حرّةٌ بَلْ انَّ النّفسَ مجبرةٌ على أنْ تريدَ هذا الشيء أو ذاك ، بمقتضى علّة هي محدّدة بعلّة أُخرى ، وهذه العلّة بدورِها محدّدة بعلّة أُخرى، وهكذا إلى ما لا نهاية))(١٣) .

أمّا ليبنتز(ت١٧١٦ م) فيقرّرانَّ ((الحريةَ تكونُ أوفركلّما كانَ الفعلُ صادراً عن العقلِ ، وتكونُ أقل كلّما كانَ الفعلُ صادراًعن الأنفعالِ ويرى أنَّ حريّةَ الأستواءِ غيرُ ممكنةٍ ، لأنّها تناقضُ مبدأَ العلّة الكامنةِ))(١٤) .وعند جون لوك (ت ١٧٠٤م) انَّ الحريّةَ هي أنْ ((نفعل أولا نفعل بحسبِ ما نختارُ أو نريدُ))(١٥). ويتضحُ ممّا تقدّم انَّ انفتاحَ الموجودِ على الوجودِ يقتضي الحريّةَ ، ومن دونِها لا انفتاحَ للموجودِ أبداً ، فالحريّةُ هي من ماهيّةِ الانسانِ الجوهريّةِ ، والحريّةُ هي الاساسُ المطلقُ ، وهي التأسيسُ، وهي الوجودُ الاساسُ.

٤- تعريفُ الحريّةِ في الفكرِ الإسلاميّ:

لبيانِ معنى الحريّةِ في هذه المدرسةِ الفكريّةِ والحضارةِ الإسلاميّةِ نودُّ أنْ نذكرَبعضَ تعريفاتِ مفكّريها : عرّفَ الراغبُ الأصفهانيّ (ت٥٠٢) الحريّةَ بقولهِ ((الحرُّ خلافُ العبدِ .. والحريّةُ ضربانِ: الأوّلُ : مَنْ لم يجرِ عليه حكمُ الشيءِ نحو"الحرُّ بالحرِّ"، والثاني : مَنْ لم تتملّكْهُ الصفاتُ الذميمةُ من الحرصِ والشّرهِ على المقتنياتِ الدنيويّةِ ، وإلى العبوديّةِ التي تُضاد ذلك...، والتحريرُ جعلُ الإنسان حرّاً ، فَمن الأوّلُ : ((تحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ ...))(١٦) ومن الثاني :((..نَذرتُ مَا في بطني محرّراً..))(١٧) قيل أنّهُ جعلَ ولدَهُ بحيث لا ينتفعُ به الأنتفاعَ المذكورَ))(١٨) . وبيّنها الغزاليُّ (ت٥٠٥) بقولهِ ((والحريّةُ : إقامةُ حقوق العبوديّةِ ، فتكونُ للهِ عبداً ، وعندغيره حرّاً))(١٩).وعرّفها ابنُ العربيّ (ت ٥٤٣) بقولهِ ((والحريّةُ : اقامةُ حقوق العبوديّةِ للهِ تعالى ، فهو حرٌّ عمّا سوى الله))(٢٠).ويقترب معنى هذا التعريف كثيراً من تعريف الغزاليّ. ويعرّف الجرجانيّ (ت٨١٦)الحريّةَ بانّها ((في اصطلاحِ أهلِ الحقيقةِ الخروج عن رقِّ الكائناتِ ، وقطعِ جميع العلائقِ والأغيارِ، وهي على مراتبٍ، حريّةُ العامّةِ عن رقِّ الشّهواتِ ، وحريّة الخاصّة عن رقِّ المراداتِ لفناءِ إرادتهم من إرادةِ الحقّ...))(٢١). ويربطُ المفكّرُ المصريُّ أحمد لطفي السيد بك (ت ١٩٦٣م) الحريّةَ بالطبيعةِ الإنسانيّةِ يقولُ ((خُلِقتْ نفوسُنا حرّةً، طبعَها اللهُ على الحريّةِ، فحريتُنا هي نحنُ .. ومفهومُ ذاتنا هي معنى أنَّ الإنسانَ إنسانٌ ، وما حريتُنا إلّا وجودُنا وما وجودُنا إلّا الحريّة)) (٢٢). ولذا فانَّ الحريّةَ الطبيعيّةَ هي التي وجدتْ مَعَ وجودِ الإنسانِ

وانطبعَ عليها ، فلا تستطيع أيَّ قوّةٍ بشريّةٍ على دفعِها ، وإذا استطاعَ أحدٌ أنْ يدفعها فيعدّ ذلكَ الشخصُ ظالماً ، والعدالةُ لا تتحقّقُ إلّا أنْ باحترامِ حريّةِ الإنسانِ الطبيعيّةِ . وعُرِفَتْ الحريّةُ عند السالكينَ، أهلُ السلوكِ والعرفانِ بأنّها((انقطاعُ الخاطرِ مَنْ تعلّق ما سوى الله تعالى بالكلّيّةِ ، اذاً فالعبدُ يصل الى مقامِ الحريّةِ حينما لا يبقى فيه غرض دنيويّ...نعم العبدُ حينَ يصلُ الى مقامِ الحريّةِ يعتقُ من العبوديّة نفسه، يعني كلّ ما تطلبُهُ النّفسُ فهو يُلبي طلبَها لأنّه مالكٌ لنفسهِ ، ونفسُهُ مطيعةٌ ومنقادةٌ لهُ..والحريّةُ نهايةُ العبوديّةِ ، فهي هدايةُ العبدِ عند ابتداء خلقته))(٢٣). فالحرية بمعناها الدقيق تعني: رفع القيود والأغلال كافّةً عن كاهلِ الفردِ ، بل إعدامها من أجلِ توافر الظروفِ الإجتماعيّةِ والضماناتِ الضروريّةِ لسعادتهِ ، والسعي الحثيث لاستقصاءِ الشروطِ اللّازمةِ لتحقيقِها في هذا العالم ، كما ينبغي أنْ تكونَ هُناك محاولةٌ جادةٌ باستقصاءِ قواعدِ السلوكِ التي يجبُ على السّلطةِ السياسيّةِ أنْ تسيرَ بمقتضاها لكي تساعدَ رعاياها أنْ يكونوا أحراراً بالمعنى الحقيقيّ والواقعيّ .

المبحث الثاني أسسُ الحريّةِ ومنطلقاتها، وأنواعها في القرآنِ الكريمِ

أوّلاً : أُسسُ الحريّةِ ومنطلقاتِها في القرآنِ

بعد أنْ بيّنا مفهومَ الحريّةِ لغةً واصطلاحاً مستعرضاً بعضَ آراءِ المدارسِ الفكريّةِ المتنوعةِ التي تختلفُ حسبَ اختلافِ رؤاها الفلسفيّةِ أوْ الإجتماعيّةِ أوْ السياسيّةِ وغيرها ، لأنَّ الحريّةَ ليسَ مِن المصطلحاتِ المتفقّ على مصاديقِها في الدراساتِ العلميّةِ كمصطلحِ السرعةِ في الفيزياءِ أوْ مصطلحِ الأستقراءِ أوْ القياسِ في المنطقِ ، وانّما هي تُفهم تطبيقاتها من وجهةِ نظرِ المتحدّثِ عنها خاصّةً ، وهذا الفهمُ يتراوحُ بينَ الإباحيّةِ والتحلّلِ من جهةٍ ، وبينَ الألتزامِ من جهةٍ أُخرى ، وبينَ أنّها حقٌّ طبيعيٌّ لإنسانٍ ، وبينَ أنَّها منحةٌ من واضعِ القانونِ(٢٤). ولغرضِ أنْ نفهمَ الحريّةَ فهماً علميّاً قائماً على أُسسٍ متينةٍ سليمةٍ لنتعاملِ معها كحقيقةٍ من الحقائقِ العلميّةِ في دنيا الإنسانِ ، لذاعلينا أنْ نستوحيَ الأسسَ أو الأصولَ أو القواعدَ التي يمكنُ أنْ نفهمَ معنى الحريّةِ في ضوئِها عِبْرَ آياتِ القرآنِ الكريمِ :

١- توحيد الله تعالى :

انَّ الحريّةَ في القرآنِ الكريمِ تبدأُ من العبوديّةِ المخلصةِ للهِ تعالى لتنتهي الى التحرّرِ من أشكالِ العبوديّةِ الميتةِ (٢٥)، قالَ تعالى((قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوا الى كلمةٍ سواءٍ بَيْنَنَا وبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ الَّا اللهَ ولا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً ولا يتَّخِذَ بعضُنا بَعْضَاً أرْبَاباً مِن دونِ اللهِ ...))(٢٦) ، وهذا مبدأُ يعدّهُ القرآنُ الكريمُ أصلَ الأصولِ في معارفِهِ التي تدورُ جميعُها حولَ (التوحيد) ويتفرّعُ منه الأصول الأُخرى . فالآيةُ المباركةُ تبيّنُ أنَّ ((أهلَ الكتابِ ما كانتْ عبادتُهُم لغيرِ اللهِ سبحانه ، ولا جاءَ عنهم ولا عُرِفَ منهم أنَّهم عبدوا غيرَهُ ، بَلْ كانوا يطعنونَ في رأي مَنْ عبدَ غيرَ الله تعالى من مشركةِ الأممِ ومؤلّهي الصّنم))(٢٧) .ويمكنُ الجوابُ عن ذلك : بأنَّ أهلَ الكتابِ عظّموا رؤساءَهم، وقلّدوهم في التحليلِ والتحريمِ والتأخيرِ والتقديمِ ، وتقحّموا فاقحمُوهُمْ من الأعتقاداتِ الفاسدةِ والمذاهبِ الرديئةِ ، فكأنّهم جعلوهم بمنزلةِ الرّبِ المعبودِ الذي يعظّمُ قدره ويُطاعُ أمره فأمرَاللهِ تعالى نبيّهُ (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) أنْ يدعوهم ألّا يعظّموا غيرَ اللهِ ، ولا يعبدُ سواه، ولايستحلّوا ما أحلَّ ، ولا يحرّم غير ما حرّمَ اللهُ فهذا من وجهٍ، ومن وجهٍ آخر : انّ النصارى كانوا يعتقدونَ انَّ رهبانَهُم وصلحاءَهم يقدرونَ على إحياءِ الموتى ، وإبراءِ المرضى فكأنّهم بهذا الاعتقاد فيهم جعلَوهُم بمنزلةِ الأربابِ الخالقينَ ، وهم المربوبونَ المخلوقونَ ، وليس حال هؤلاءِ فيما وصفنا كحالِ النبيّ عيسى (عليه السلام) ، لأنَّ عيسى كان نبيّاً مرسلاً اعطاهُ اللهُ علمَ الغيبِ ، وهو المعجزُ الذي بانَ به ممّن ليسَ بنبيٍّ ، وكانَ إحياؤه الموتى وإبراؤه المرضى تصديقاً لنبوّتهِ ، وليس صفة الأحبار والرُّهبان بعده (٢٨). فالأيةُ المباركةُ توكّدُ موضوعَ التوحيدِ في ثلاثةِ تعابيرَ مختلفةٍ :

اوّلاً : ذكرتْ ألّا نعبدُإلّا الله ، وفي الجملةِ.

الثانيةِ : ولا نُشرك به شيئاً ، وفي المرّةِ.

الثالثةِ : قالتْ لا يتّخذ بعضُنا بعضاً من دونِ اللهِ ، ولعلَّ في هذه الجملةِ اشارةً الى أحدِ موضوعينِ :

أ- إنّهُ يجوزُ تأليه المسيح ، وهو بشرٌ مثلُنا ومن أبناءِ نوعِنا.

ب - إنّهُ لا يجوزُ الاعترافُ بالعلماءِ المنحرفينَ الّذين يستغلّونَ مكانتَهُم ويغيّرونَ حلالَ اللهِ وحرامَهِ كيما يحلوا لَهُم ولا يجوزُ إتّباع هؤلاءِ ، قالَ تعالى ((اتَّخذوا أحبارَهُم ورهبانَهُم أرباباً من دونِ اللهِ والمسيحَ بنَ مريمَ...))(٢٩) لأنَّ إتّباعهم وهو يعلمُ بهم، إنمّا هو يعبدُهُم بالمعنى الواسع لكلمةِ العبادةِ ،لذا فانَّ وضعَ القوانينَ والتشريعاتِ يعودُ الى اللهِ سبحانه ، فاذا قرّرَ أحدٌ هذا الحقّ لغيرِ اللهِ فقد تنكّرَ الخالقيّةَ وهذا لا يجوزُ لأنَّ لهذه الخالقيّة مقتضيات ولوازم منها العبوديّةُ المخلصةُ من المخلوقِ والربوبيّةِ للهِ سبحانه لا شريكَ لَهُ ، قال تعالى((ذَلِكُمُ اللهُ ربُّكُمْ لَاَ إله هُوَ خَالِقُ كلّ شَيءٍ فاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كلّ شيءٍ وكيلٌ))(٣٠) ، وقال تعالى ((أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الخَالِقُونَ))(٣١).

وممّا سبق يتبيّنُ لنا أنّ " التوحيد " هو سندُ الإنسانيّةِ في تحرّرِها الداخليّ من العبودياتِ كافّةً ، ومِنْ ثَمَّ نعرفُ النتائجَ الباهرةَ التي تمخضَ عنها هذا التحرير ومدى الفرق بين حريّة الانسانِ القرآنيّ الحقيقيّة التي يمارسُها في ضوءِ الأُسسِ التي وضعَها له القرآنُ الكريمُ، وبينَ الحرياتِ المصطنعةِ التي تزعمها شعوبُ الحضاراتِ الغربيّةِ الحديثةِ.(٣٢)

٢- **كرامةُ الإنسانِ** في القرآنِ الكريمِ شاءَ اللهُ سبحانه أنْ يخلقَ على ظهرِ الأرضِ موجوداً، يكونُ فيها خليفته ، ويحملُ أشعةً من صفاتهِ ، وتسمو مكانته على مكانةِ الملائكةِ ، وسخّر له الأرضَ وما فيها من كنوزٍ ومعادن وامكانات تحتَ تصرّفهِ وحرّيتهِ ، قال تعالى ((وإذْ قالَ ربُّكَ لِلمَلَائكَةِ إنّي جاعلٌ في الأرضِ خَليفةً ...))(٣٣)، وهو الحاملُ للأمانة العظمى، وهي الولاية الإلهيّة والاستكمال بحقائق الدّين علماً وعملاً وعرضها على جميعِ المخلوقاتِ العظيمةِ التي هي أعظمُ من الإنسانِ كالسّمواتِ والأرضِ والجبالِ على أنْ يحملنها إلّا أنّهنَّ رفضنَ ذلكَ ، واشفقنَ منها ، أي عدم اشتمالِها على صلاحيّةِ التلبّس وتجافيها عن قبولِها ، وفي التعبيرِ بالحملِ إيماءٌ إلى أنّها ثقيلةٌ ثقلاً لا يحتملها السّمواتُ والأرضُ والجبالُ ، وحملَها الإنسانُ أي اشتملَ على صلاحيتِها والتهيؤ للتلبّس بها على ضعفهِ وصغرِ حجمهِ ، وكانَ ظالماً لنفسهِ جاهلاً بما تعقبه هذه الأمانة لو خانَها من وخيمِ العاقبةِ والهلاكِ الدائم (٣٤) وهذا ما أشارتْ إليه الآيةُ المباركةُ ((إنّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ على السَّمواتِ والأَرْضِ والجبالِ فأَبينَ أنْ يحمِلْنَهَا وأَشْفَقْنَ مِنْهَا وحَمَلَهَا الإنسانُ إنَّهُ كانَ ظلُوماً جَهُولاً))(٣٥)، وهو المكرّم والمفضّل عند الله تعالى على جميع المخلوقات ((بالعقلِ والصورةِ والصفةِ والقامةِ المعتدلةِ ، وتدبير أمر المعاش والمعاد ، والتسلّط على ما في الأرضِ ، وتسخير سائر الحيوانات ، والتمكّن من الصناعات إلى غير ذلك))(٣٦)، وهو المسبغ عليه النعم الكثيرة الوفيرة ، قالَ تعالى ((...وأَسبغَ عليكم نِعَمَهُ ظَاهِرةً وباطِنَةً ...))(٣٧)،ومدلولُ الآيةِ المباركةِ : انَّ اللهَ تعالى أتمَّ وأسبغَ بنعمهِ الظاهرةِ للحسِ كالسمعِ والبصرِ وسائر الجوارح والصّحة والعاقبة والطيّبات من الرزق والدين الذي ينتظمُ به أمور دنياهم وآخرتهم ، والنعم الغائبة عن الحس كالشعورِ والإرادةِ والعقلِ والمقاماتِ المعنويّةِ التي تنالُ باخلاصِ العملِ (٣٨). أوْ أنَّ النعمةَ الظاهرةَ هي النّبيُّ (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم)، وما جاءَ به من معرفةِ اللهِ عزَّوجلَّ وتوحيده ، وامّا النعمةُ الباطنةُ فهي ولايةُ أهل البيتِ (عليهم السّلام) وعقد مودّتهم والأعتقاد بها فإنّهم قومُ هذه النّعمة الظاهرة والباطنة كما وردَ تفسير هذه الآية عن الإمامِ جعفر بن محمد الصّادقِ (عليه السّلام)(٣٩). فالقرآنُ الكريمُ يقرّ رُعِبْرَ هذه الآيات المتقدّمة وغيرها حقيقةً مفادُها : إنَّ الإنسانَ مخلوقٌ مستخلفٌ مستأمنٌ ، منعمٌ عليه، مكرّمٌ ومفضّلٌ على كلّ المخلوقاتِ بعقلهِ الذي منحَهُ اللهُ إيّاه ، ووضع الكون بأسرهِ تحتَ تصرّفِهِ وحرّيتهِ ، ولكنّها حريّةٌ محدودةٌ وفقَ الضوابطِ التي حدّدها له، بحكمِ العلاقةِ الوثيقةِ بينَ العبدِ ومعبودهِ أو بينَ المحكومِ وحاكمهِ ، قالَ اللهُ تعالى((هُوَ الَّذي خَلَقَ لَكُم مّا في الأَرْضِ جَمِيعاً..)) (٤٠) ، ((وسَخّرَ لَكُم مَّا في السَّموَاتِ وَمَا في الأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ..))(٤١) . فالشيءُ الأساسُ ((الذي يميّزُ حريّةَ الإنسانِ عن حريّةِ الحيوانِ بشكلٍ عامٍ أنّهما وإنْ كانَ يتصرّفان بإرادتهما ، غيرَ أنَّ إرادةَ الحيوانِ مسخّرةٌ دائماً لشهواتهِ وإيحائياتها الغريزيّةِ ، وأَمَّا الإنسانُ فقد زُوّدَ بالقدرةِ التي تمكّنهُ من السّيطرةِ على شهواتهِ وتحكيم منطقه العقليّ فيها، فسّرحرّيته بوصفهِ إنساناً إذن يكمن في هذه القدرة ، فنحن إذا جمدناها فيه واكتفينا بمنحهِ الحريّة الظاهريّة في سلوكهِ العمليّ ووفّرنا له بذلك كلّ امكانيات ومغريات الإستجابة لشهواتهِ ، كما صنعتْ الحضاراتُ الغربيّةُ الحديثةُ فقد قضينا بالتدريج على حرّيته الإنسانيّةِ، على حرّيتهِ في مقابلِ شهواتِ الحيوانِ الكامنِ في أعماقهِ وجعلنا منه تنفيذ أداةً لتلك الشهوات حتّى إذا التفتَ إلى نفسهِ في أثناءِ الطريقِ وجدَ نفسَهُ محكوماً لا حاكماً ومغلوباً على أمرهِ وإرادتهِ))(٤٢) أَمَّا إذا عكسنا الأمرَ و((بدأنا بتلكَ القدرة التي يكمنُ فيها سرّ الحريّةِ الإنسانيّةِ فأنميناها وغذّيناها وأنشأنا الإنسانَ إنشاءاً إنسانيّاً لا حيوانيّاً ، وجعلناهُ يعي رسالتَهُ في الحياةِ أرفع من هذا المصير الحيوانيّ المبتذل الذي تسوقُهُ إليه تلكَ الشّهواتِ ، وإنّ مثله الأعلى الذي خلق للسعي في سبيله أسمى من هذه الغايات والمكاسب الرخيصة التي يحصل عليها في لذاتهِ الماديّةِ ...فسوف نخلقُ الإنسانَ الحرَّ القادر على أنْ يقولَ : لا أوْ نَعَمْ دون أنْ تكتم فاه أو تغلّ يديه هذه الشهوة الموقوتة أو تلك اللّذة المبتذلة))(٤٣) ، وعلى الإنسانِ أنْ يرتقي بالجانب الروحيّ الخاص عنده ويحرّر نفسه من عبوديّةِ الشّهوةِ وعبوديّةِ الأصنام البشرية وعدم الانسياق وراء مصالحها ، والتمسّك برسالة السماء من أجل هدف أسمى وأعلى وأرفع، وهذا لا يتحقّق إلّا بتحطيم تلك القيود والتخلّي عنها ،إستناداً إلى الحريّةِ الحقيقيّةِ التي منحَها اللهُ تعالى له ، وقد أشارَ القرآنُ الكريمُ إلى هذا الوصف الدقيق بقولهِ تعالى ((زُيّنَ للنّاسِ حُبُّ الشّهواتِ مِنَ النّساءِ والبَنِينَ والقَنَاطِيرِ المُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهبِ والفضَّةِ والخَيلِ المُسوَّمةِ والأَنعامِ والحَرثِ ذلِكَ مَتَاعُ الحَياةِ الدُّنيا واللهُ عِندَهُ حُسنُ المَئَابِ * قُلْ أَؤُنبِئُكُم بخيرٍ مِن ذلِكُمْ للَّذينَ اتَّقَوا عِندَ ربِّهِمْ جَنَّاتٍ تجري من تحتِها الأنهارُ خَالدينَ فيها وأَزواجٌ مُطَهّرةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللهِ واللهُ بصيرٌ بالعِبادِ))(٤٤).. فهذا هو الأساسُ أو الأصلُ الثاني ، الذي ينبغي أنْ نفهمَ الحريّةَ في ضوئِه في القرآنِ الكريمِ.

٣- **مسؤوليّةُ الإنسانِ الفرديّةِ في القرآن**

المسؤوليّةُ في القرآنِ الكريمِ هي مسؤوليّةٌ فرديّةٌ ، أنتَ وحدك مسؤولٌ عن عملك ، ولا يتحمّل أحدٌ مسؤوليّةَ ما تعمل ، كما لا تتحمّل أنتَ مسؤوليّة عمل الآخر ، لأنَّ اللهَ تعالى كرّم الإنسانَ وأرادَ له أنْ يكونَ حرّاً في مواقفهِ وقراراتهِ كلّها مستقلاً لا يخضع في ذلك لأحد ، وأرادَ اللهُ تعالى له أنْ يكونَ حرّالارادة يملك أنْ يقولَ : " لا" " في كلّ شيء لا يقتنعُ به ، وأنْ يقولَ "نعم " لما يقتنع به ، و بعبارةٍ أُخرى أنْ لا يصفّق مع المصفّقين لمجرد التصفيق ، لأنَّ أصواتَ التصفيقِ تهزّه وتؤثّر عليه ،وأنْ لا يهتف مع الهاتفين لأنَّ الآخرينَ يهتفونَ أنْ تصفّق اذا كانتْ الفكرةُ أو الموقفُ يدخلُ في حساب وجدانك لتعبّرَ عن استحسانك له ، لأنّ مَنْ تهتف له تقتنع به ، لا لأنَّ الآخرينَ يقتنعونَ به(٤٥).

وهذا ما أشارتْ إليه الآيةُ المباركةُ ((وقالَ الّذينَ كَفرُوا للّذينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنا ولنَحْمِلْ خَطَاياكُم وَمَا هُم بِحَامِلِينَ مِن خَطَايَاهُم مِن شيءٍ إنَّهُم لَكَاذِبُونَ * وَلَيَحْمِلُنَّ أثْقَالَهُم وَأَثْقَالاً مع أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسأَلُنَّ يومَ القِيَامَةِ عمَّا كانُوا يَفْتَرُونَ))(٤٦). وقد وكّد القرآنُ الكريمُ في آياتٍ كثيرةٍ أنَّ الإنسانَ مسؤولٌ عن عملهِ يوم القيامة مسؤوليّة فرديّة ، ولا يتحمل غيره تبعة ذلك ، منها قوله تعالى ((وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يومَ القيامةِ فَرْداً))(٤٧)، ((وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ...))(٤٨) ، ((يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نفسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً والأَمْرُ يُوْمَئذٍ لِلَّهِ))(٤٩)، ((يَوْمَ لا يَنفَعُ مَالٌ وَلابَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَليمٍ))(٥٠) . ولكن اذا رجعنا الى الواقعِ الذي نعيشُهُ نجد أنَّ هُناك أُناساً يرتضونَ لإنفسهم أنْ يكونوا تابعينَ لغيرهم ، بحيث لا يفكّرونَ ماذا يريدونَ ، بَلْ يفكّرونَ ماذا يريدُ الآخرونَ سواء أكانَ ذلك في القضايا العامَة أم الخاصّة ،لأنَّهم لا يملكونَ أصالةَ إنسانيتِهم، ولكنَّهم مشدودونَ إلى إرادةِ الآخرينَ ، لا يريدونَ أَنْ يفكّروا بالأمورِ ، بل يقولوا للآخرينَ فكّروا لنا ونحنُ نتّبعكم، وهذا واقعُ حال موجود في بلداننا العربيّة والإسلاميّة بشكلٍ عام، بحيث أنَّ الإنسانَ إذا انتمى إلى جهةٍ معيّنةٍ من الجهات وأصدرتْ هذه الجهةُ قراراً فهو يسلّم به من دون أنْ يحاولَ أنْ يفكّربه هل هو خطأٌ أو صوابٌ ، بل يغمضُ عينيه ويسيرُ، مع أنَّ هذه الجهة قد تخطأ وقد تُصيب ، وذلك بحجّة أنَّ هؤلاءِ يتحمّلونَ المسؤوليّةَ، مَنْ قالَ لكَ انَّهم يتحمّلونَ المسؤوليّةَ ، هل يجيبونَ عنك عندما تُسأل يوم القيامةِ عن كلّ ما قمتَ به؟ الجواب: كلّا لأنَّكَ وحدك المسؤول عن ذلك(٥١) ، قالَ تعالى ((فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذرَّةٍ شرّاً يَرَهُ))(٥٢).وفي ضوءِ فهمنا للآياتِ المتقدّمةِ نخلصُ إلى القول : انَّ على الإنسان أنْ يكونَ حرّاً في قراراتِهِ ومواقفِهِ وإراداتِهِ كلّها ما يزالُ على قيدِ الحياةِ، ولا يكونُ تابعاً لغيره في ذلك،لانَّ اللهَ تعالى خلقَهُ حرّاً فلايكن عبداً للآخرينَ ،وعليه أنْ يؤصّل انسانيته ويتحمّل مسؤوليّةَ ما يريد لا كما يريده الآخرونَ، وعليه أنْ يرفعَ صوتَهُ عالياً عندما يريد أنْ يقبلَ شيئاً أو يرفضه من دونِ تردّدٍأو وجلٍ محرّراً نفسه من كلّ أنواعِ العبوديّاتِ التي تعترضُ طريقَهُ وتعطّل أيّ جهازٍ من أجهزتِهِ عن العمل وذلك بانتزاعِ الحريّةِ منه.

٤- الحريّةُ مقصدٌ من مقاصدِ الشريعةِ الإسلاميّةِ

لقد بعثَ اللهُ تعالى الأنبياءَ والمرسلينَ جميعاً ولا سيّما سيدهم وخاتمهم (عليه وعليهم أفضل الصّلاة وأتمّ التسليم) إلى البشريّةِ جمعاء من أَجلِ نشرِالعدلِ ، واقامة القسط ،والتسوية بينَ النّاس، وفقَ الأُسس والاهداف الآنف ذكرها وغيرها ، ولم تكنْ مجموعةً من القيودِ والممنوعاتِ والنواهي التي تصادر حريّةَ الإنسانِ وإرادته، ((كما انَّ الغرضَ الالهيَّ من إرسال الرسل وإنزال الكتاب والميزان معهم أنْ يقومَ النّاسُ بالقسط ، وأنْ يعيشوا في مجتمعٍ عادلٍ ، وقد أنزلَ الحديد ليمتحنَ عباده في الدفاع عن مجتمعهم الصالح وبسط كلمة الحقّ في الارض مضافاً إلى ما في الحديد من منافع ينتفعونَ بها))(٥٣)، كما وردَ ذلك في قولهِ تعالى ((لَقَدْ أَرسلْنَا رُسُلَنَا بالبيّناتِ وأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الكِتَابَ والميزانَ لِيقُومَ النَّاسُ بالقِسطِ وأَنزَلْنَاَ الحَدِيدَ فِيهِ بأسٌ شديدٌ وَمَنافِعُ للنَّاسِ...))(٥٤)، وعلى هذا الاساس تعدُّ الحريّةُ مطلباً سامياً تسعى إليه البشريّةُ، بل أَهمّ المطالب الضروريّة وأعلاها رتبة لأستمرارِ الحياة والعيش فيها بكرامةٍ وشرفٍ،والمقاصدُ الشرعيّةُ هي قاعدةٌ كُبرى من قواعد الدين تمثّلُ إطاراً شرعيّاً مرجعيّاً لمقصدِ الحريّةِ وغيره من المقاصد ، قالَ الغزاليُّ (ت ٥٠٥هـ) ((ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهي: أنْ يحفظَ عليهم دينَهم ، ونفسَهم، وعقلَهم ، ونسلَهم، وما لَهم ، فكلُّ ما يتضمّن حفظ هذه الأصول الخمسة فهومصلحة...))(٥٥)، وعليه فالحريّةُ بذاتِها لابدَّ مِن أنْ تكونَ مقيّدةً بالضوابط الشرعيّةِ بحيث لا تتجاوز حدودَ الله تعالى ، قالَ سبحانه (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الخَبِيرُ))(٥٦) ، ومن ذلك حرمة الذات بعدم الاعتداء عليها بالأنتحارِ أَو التهلكة بالمخدّرات والخمور ونحوها ، ألّا تؤدّي حريّة الفرد الى الأضرار والتعدّي على حريّات الآخرينَ ، فالحريّةُ في الشريعةِ المقدّسةِ لا تتّبع الهوى ولا الشهوة ، وومن ذلك أيضاً حرمة التعدّي على الغير أو إيذائه في نفسهِ وعرضهِ ومالهِ ، لضمان أمن الفرد والمجتمع وسلامتهما ، قالَ تعالى ((يَا أَيُّها الّذينَ آمَنُوا لا يَسْخرْ قومٌ من قومٍ عسى أنْ يكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ ولا نِسَآءٌ من نسَآءٍ عسى أَنْ يكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ ولا تَلمِزُوا أنفُسَكُم ولا تَنابَزوا بالأَلقَابِ بِئْسَ الاسمُ الفُسُوقُ بَعْدَ الإيمانِ وَمَن لم يتُبْ فأُولَئِكَ هُمُ الظَّالمُونَ))(٥٧) ، فالخطابُ موجّهٌ إلى المؤمنينَ كافّةً فهو يعمُّ الرجال والنّساء وينذرُ الجميعَ أنْ يجتنبوا هذا الأمر القبيح ، لانّ أساسَ السخريّةِ والأستهزاءِ هوالأحساسُ بالاستعلاءِ والغرورِ والكِبَر وامثال ذلك والسبب في ذلك يكون نابعاً من التمسّك بالقيمِ الماديّةِ وظواهرها ، فمثلا يرى شخصٌ نفسه

أنَّهُ أَفضل من غيره لكونهِ أكثر مالاً منه ، أو يرى نفسه انَّهُ أَجمل من الآخر أو أنَّهُ يعدُّ من القبيلةِ المشهورةِ والمعروفةِ أكثر من سواها أَويتصوّر أنّهُأَ من غيره علماً وعبادةً وهلم جرّا ، لكنّهُ نسى أَنْ المعيارَالواقعيّ والحقيقيّ عند الله تعالى هو (التّقوى) التي تنسجمُ مع طهارةِ القلبِ وخلوص النيّة والتواضع والاخلاص والأدب (٥٨) ، فاللهُ سبحانه وتعالى يريدُ للإنسان أنْ يحترمَ الإنسانَ الآخر، أنْ لا يسخر من قُبحِ صورتهِ إذا كانَ هو جميلاً، وأنْ لا يسخر من وضاعةِ نسبهِ إذا كانَ هو صاحب النسب الرفيع ، وأنْ لا يسخر من جهله إذا كان صاحبَ علمٍ ، وأنْ لا يسخرمن موقعه الاجتماعيّ أو السياسيّ ، انّ عليك أنْ لا تستغرق في ذاتك ، بحيث تفكّر دائماً في ما أعطاكَ اللهُ تعالى من صفاتٍ، بل ادخل في مقارنة بينك وبين الآخرينَ ، فعسى أنْ يكونَ لأُولئِك الّذينَ تسخر منهم صفاتٌ مميّزةٌ في جانب آخر أفضل من الصفات التي تملكُها أنتَ ، عليكم أنْ تدرسوا أنفسكم في الآخرينَ وتدرسوا الآخرينَ في أنفسكم ، والتربيّةُ الإسلاميّةُ تقولُ : إنَّ على الإنسانِ إذا رأى في نفسهِ ميزةً فانَّ عليه أنْ يحمدَ اللهَ تعالى ويشكره على ذلك، وأنْ لا يستغل هذه النعمة في احتقار الآخرينَ ومخاطبتهم بما يكون عيباً واهانةً لكرامتهم في الحياة، وبذلك يستحقونَ على ذلك لقب الفاسق بعد أنْ كانَ لهم لقب المؤمن (٥٩). وعليه فعدم المجاهرة بالمعاصي والقبائح ، والبُعدعن اشاعة الفاحشة في المجتمع الاسلاميّ ولاسيّما المؤمنينَ منهم ، لأنَّ ذلك فيه لونٌ من ألوان التعدّي والتجاوز على حريّات الآخرينَ وكرامتهم، وقد أعدّ اللهُ تعالى لهؤلاءِ الّذينَ يظهرونَ الأعمالَ القبيحةَ في الّذين آمنوا عذاباً موجعاً جزاءً على ذلك في الدُّنيا باقامةِ الحدِّ عليهم ، وفي الآخرة بعذابِ النّارِ ، واللهُ يعلمُ ذلك وغيره وأَنتم لا تعلمون (٦٠)، وقد وردَ هذا المعنى في قولهِ سبحانه ((إنَّ الّذينَ يُحِبُّونَ أنْ تَشِيعَ الفاحشةَ في الّذينَ آمَنُواْ لَهُمْ عذابٌ أَلِيمٌ في الدُّنْيَا والآخرةِ واللهُ يعلمُ وأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ))(٦١). ولذا فانَّ الحريّةَ أصلٌ من أصولِ الإسلامِ ، وعلى عامّةِ النّاسِ أنْ يرفعوا القيودَ والأغلالَ التي تستعبدهم وتقيّدهم عن ممارسة حريّاتهم ودورهم الطبيعيّ في الحياة ممّا يفرضها عليهم السدنةُ والقادةُ وأصحابُ السّلطةِ والنفوذِ .

٥- التجرّدُ من الأنانيّةِ :

إنَّ حالةَ التكامل الأخلاقيّ يعدُّ مسألةً أساس في جعل الحريّةِ لجميعِ النّاسِ ، ولعلَّ أفضلَ ما عبّرَ عن القانون الأخلاقيّ الذي يشيرُ إليه في هذا المقام هو قول النّبيّ الأعظم (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) لأميرِ المؤمنينَ علي (عليه السّلام) ((يا علي ما كرهتَهُ لنفسك فأكره لغيرك وما أحببتَهُ لنفسك فأحببهُ لأخيك...))(٦٢) ، فإذاً لا حريّةَ للإنسان إلّا بالتجرّد من الأنانيّة والبغض والحقد على الآخرينَ ويكون ذلك عِبْرَ التفكّر والتأمّل في الآخرة والعمل لها ، قال تعالى((أَفحَسِبتُمْ أنَّما خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وأَنَّكُمْ إلينا لا تُرْجَعُونَ))(٦٣) ، فعلى الإنسان أنْ يشخّصَ هؤلاءِ الّذينَ يصادرونَ حريته ، لكي يُحدّدَ موقفَهُ منهم ، ويسعى للتحرّرِ من سطوتهِم وهيمنتهِم على العالم ، وعليه أيضاً أنْ يعيَ مفهومَ الحريّة وقدرته على الإفادة منها ، لأنَّ الإنسان إذا فهمَ معنى الحريّة وقيمتها العلميّة في حياتهِ ، وتعاملَ معها تعاملاً أخلاقيّاً استطاعَ أنْ يحقّقَ الحريّة لَهُ ولمجتمعهِ.(٦٤)، فالصفات الحميدة التي يتحلّى بها الإنسانُ المؤمنُ، عِبْرَ تمسّكه بتعاليمِ القرآنِ وأحكامهِ ، ومجاهدتهِ لشهواتهِ وميولهِ ورغباتهِ حتّى تصيرَ ملكات في نفسه يتّصفُ بها وتظهر آثارها على سلوكهِ وتصرفاتهِ اليوميّةِ ، وبذلك يسموالإنسانُ ويرتقي ويتسامى نحو الكمال ، ويعيشُ الآفاقَ الرحبة وهذا هو الفارقُ بينَهُ وبينَ الإنسان الجاهل الذي لا يبرح عن الالتصاق بالأرض ، ومع ذلك نجدُ البعضَ من النّاس لا يعيشونَ إلّا في آفاقهم الذاتيّة ، ولا يفكّرونَ إلّا في نفوسهم ومصالحهم ، أي لا يخرج تفكيره وسلوكه عن حدود ذاته ومنافعه وصفة التكبّروالتعالي على الغير، لأنَّ هذا النّوعَ من السلوك هو من مصاديق عبادة الذات التي تحدّثَ عنها القرآنُ الكريمُ في خطابه للنّبيّ الأعظم (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) ((أرأيتَ مَنْ اتّخذَ الَهَهُ هَوَاهُ أفأنتَ تكونُ عليه وكيلاً))(٦٥) والمعني بهذه الاية أنَّ مَن جعلَ إلهه الهوى وانقاد له واتّبعه في جميعِ ما يدعو إليه، فذلك نهايةُ الجهلِ وهو باطلٌ، والإله حقٌ يعظم بما لا شيء وأعظم منه ، فليس يجوز أن يكون الاله ما يدعو اليه الهوى ، وانما الاله ما يدعوا الى عبادته العقل ،ومعنى"أفأنت تكون عليه وكيلاً" اي لا تكون له أنت حافظاً من الخروج من هذا الفساد (٦٦)، فالحريّةُ هي ((ليست اطلاق العنان للشهوة والوقوع تحت سيطرتها ، وهي ليست التمرّد على قانون الإخلاق ومنطق العقل ، بل الحريّة أنْ تفهمَ ما ينفعك وينفع الآخرينَ فتختاره بإرادة واختيار مطلق ، وذلك يتحقق بالتربية وبتكوين الوعي واتخاذ الاجراءات القانونية الكفيلة بحماية الانسان من الجهل والانانية وعبادة الشهوة المستعبدة لعقله وإرادته.. وحمايته من فرعنة الأقوياء وطغيانهم ، ومنع القوى الاحتكارية المتنفذّة من ممارسة الهيمنة على الإنسان(٦٧) . إلى غير ذلك من الأُسس أو الأُصول التي في ضوئها يُفهم معنى الحريّة في القرآنِ الكريمِ.

ثانياً- أنواعُ الحريّةِ في القرآنِ الكريمِ

يظهرلنا عِبْرَ دراستنا المتواضعة لمعنى الحريّة وأُسسها في القرآ ن الكريم أنَّ الحريّةَ تتضمّن أنواعاً عدّةً منها :

١- حريّةُ الفكرِ والعقيدةِ :

لقد وردتْ في بيانِ هذا النّوع من الحريّةَ آياتٌ كثيرةٌ نذكرُ منها : (لَاَ إِكْرَاهَ في الدِّينِ قَدْ تبيّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيّ ...))(٦٨) هذه الآيةُ المباركةُ تبيّن حقيقةَ الحريّةِ في أوسعِ أبوابِها إذْ انَّ الدّينَ لا يكون(أ- ولا يمكن أنْ يجري على الإجبار والقسر ولكن على التمكّن والاختيار نحو قوله تعالى ((وَلَو شَآءَ ربُّكَ لآمَنَ مَنْ في الأرْضِ كُلُّهُمْلّهم جَمِيعاً...))(٩ ٦) أي لوشاء لقسرهم على الإيمان ولكنّه لم يفعل وبنى الأمر على الاختيار (قد تميّز الرُّشدُ من الغيّ) قد تبيّن كلُّ ماهو رشد عن كلِّ ماهو غيّ بالدلائل الواضحة والمعجزات البيّنة التي أوضحتْ طريقَ الحقِّ عن طريقِ الباطلِ(٧٠)، وهو تعليلٌ ربانيٌّ غير قابل للابطالِ أو المعارضةِ بدعوى نسخ أو تخصيص أو تقييد ، لانّهُ تعليلٌ عقليٌّ منطقيٌّ قطعيٌّ يزيدُ جملة (لا اكراه في الدين) أحكاماً على أحكام ، وقطعيّة على قطعيّة، فالدّينُ إيمانٌ واعتقادٌ يتقبّلُهُ عقلُ الإنسانِ وينشرحُ له قلبه ، وهو التزامٌ وعملٌ إراديّ ، والإكراه _ بأيّ شكلٍ وتحتَ أيّ مسمّى كان_ ينقضُ كلَّ هذا ويتناقضُ معه(٧١) . لكنَّ الشّهيدَ محمّد باقر الصّدر(رحمه الله) في هذا الصدد يقولُ انَّ البعضَ يسيء فهمَ القرآنِ الكريمِ في هذه الآية ((لا اكراهَ في الدّين قد تبيّن الرُّشدُ من الغَيّ)) فيظنُّ أنَّ القرآنَ كفلَ للإنسان حريّة التدّين وعدمه ، ومنع من الاكراه عليه أخذاً بمبدأ الحرية الشخصية الذي تؤمن به الحضارات الحديثة (٧٢)، ويرى ان هذا الظن خطأ معلّلاً ذلك بقولهِ ((لأنَّ الإسلامَ الذي جاء لتحرير الإنسان من عبوديّةِ الأصنام على أساس حرّيتهِ والانغماس في عبوديّاتِ الأرضِ وأصنافِها ، كما أنَّ الإسلامَ لا يعتبر عقيدة التوحيد مسألة سلوك شخصيّ خاص كما ترى الحضارات الغربيّة ، بل هي القاعدةُ الأساسيّةُ لكيانه الحضاريّ كلّه ، فكما لا يمكن للديمقراطيّةِ الغربيّةِ مهما آمنتْ بالحريّةِ الشخصيّةِ أنْ تسمحَ للأفرادِ بمناوءةِ فكرةِ الحريّةِ نفسها ، وتبني أفكار فاشستيّة دكتاتوريّة ، كذلك لا يمكن للإسلام أنْ يقرّ أيّ تمرّد على قاعدتهِ الرئيسيّة وانَّما يهدفُ القرآنُ الكريمُ حينَ ينفي الإكراه في الدين إلى أنَّ الرُّشدَ تبيّنَ مِن الغَيّ ، والحقّ تميّز من الباطلِ ، فلا حاجةَ إلى إكراه ما دامَ المنارُ واضحاً والحجّةُ قائمةٌ، والفرقُ بينَ الظّلامِ والنّور لائحاً لكلّ أحدٍ ، بل لا يمكن الإكراه على الدّين،لانَّ الدينَ ليس كلمات جامدة تردّدها الشفاهُ ولا طقوساً تقليديّة تؤدّيها العضلاتُ، وانَّما هو عقيدةٌ وكيانٌ ومنهجٌ في التفكير))(٧٣) .

ب – قالَ تعالى ((يَا أَيُّهَا النّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ الحقُّ مِن ربّكُمْ فَمَن اهْتَدَى فإنَّما يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فإنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَآ أَنَاْ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ))(٧٤) ومؤدّى هذه الآية المباركة هو: ((انَّ هذه التعليمات ، وهذا الكتابُ السّماويُّ، وهذا الدّينُ ، وهذا النّبيُّ كلّها حقٌّ ، والإدّلةُ على كونِها حقّاً واضحةً، وبملاحظة هذه الحقيقة (فمَن اهتدى فإنَّما يهتدي لنفسه ومن ضَلَّ فإنَّما يَضِلُّ عليها وَمَا أَنَاْ عليكم بوكيل) أي إنَّي لستُ مأموراً بإجباركم على قبول الحقّ ، لأنَّ الإجبارَ على قبولِ الإيمانِ لا معنىً له ، ولا استطيع إذا لم تقبلوا الحقّ ولم تؤمنُوا أنْ أدفعَ عنكم العذابَ الإلهيّ ، بل انَّ واجبي ومسؤوليتي هي الدعوة إلى الإبلاغِ والأرشاد والهداية والقيادة ، أمَّا الباقي فيتعلّق بكم ، وعليكم انتخاب طريقكم ، وتوكّدُ هذه الآية مرّةً أُخرى مسألة الأختيار وحريّة الإرادة ، فانَّها دليلٌ على انَّ قبولَ الحقّ ، سيعودُ بالنفعِ على الإنسانِ نفسهِ بالدرجة الأُولى ، كما أنَّ مخالفتَهُ ستكون في ضرره))(٧٥) لاعلى غيره ((ولاتزرُ وَازِرَةٌ وِزرَ أُخرى))(٧٦) أي : لا يحملُ أحدٌ ثقلَ ذنوبِ غيره ، ولا يُعاقب أحدٌ بذنوبِ غيرهِ. وعليه فالانسانُ له الحريّةُ التامّةُ أنْ يسلكَ طريقَ الحقّ ، ويصدّقُ بما جاءَ من عند الله من البيانِ والوضوحِ ، فإمّا يستقيمُ بذلك على الهدى،وسيعودُ النفع إليه لا الى غيره ، وَمَن انحرفَ عن طريقَ الحقّ الذي أتاهُ من عندالله تعالى وخالف دينه، وما بُعث به النّبيّ الأعظم (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) والقرآن الذي أُنزل عليه، فإنَّما وبالُ ضلال ذلك على نفسه وما على الرسولِ إلّا البلاغ .

ج– قالَ تعالى ((وَقُلِ الحَقُّ مِن رَبّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا...))(٧٧) هذه الاية المباركة صورته صورة الأمر والمراد به التهديد والأنذار، وهوآكد من التهديد، وذلك عقّبه بقوله تعالى (انا اعتدنا للظالين ناراً أحاطَ بهم سرادقها...) ، وانما جاز التهديد بلفظ الأمر ، لأنَّ المهدّد كالمأمور باهانة نفسه ، ومعناه : فليختر كلّ لنفسه ما شاء ، فانّهم لا ينفعونَ الله تعالى بإيمانهم ، ولا يضرونَهُ بكفرهم ، بل ما في ذلك من نفعٍ أو ضررٍ أو ثوابٍ أو تبعةِ عذابٍ عائد إليهم أنفسهم فليختاروا ما شاؤوا، فقد أعدّ للظالمين العصاة الّذينَ ظلموا أنفسهم بعبادةِ غير الله عزَّوجلَّ ناراً أحاط بهم سُرادقها(٧٨) ، ولذا قد يسند الفعل إلى العبد واختياره ، والآياتُ بهذا المعنى كثيرةٌ فيدلُّ على أنَّ العبدَ مختارٌ في عملهِ ، وقد يسند الأختيار في الأفعال إلى اللهِ تعالى فيقول ((وَمَا تشاؤونَ إلّا أَنْ يشاءَ اللهُ ربّ العالمينَ))(٧٩).. (٨٠) ، ومعنى هذه الآية كما يقول ابنُ عباس(ت٦٨هـ) : مَن شاءَ اللهُ له الإيمانَ آمن ، وما وَمَن شاءَ اللهُ له الكفرَ كفر، وليس هذا بإطلاق من اللهِ الكفر لِمَن شاءَ ، ولا الإيمان لِمَن أرادَ ،وإنَّما هوتهديدٌ ووعيدٌ وليس بترخيصٍ وتخييرٍ ، وقد بيّنَ ذلك كذلك قوله تعالى (إنّا اعتدنا للظالمين ناراً...)(٨١).

د – قال تعالى ((...أَفأَنْتَ تُكْرِهُ النّاسَ حَتّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ))(٨٢) صورة الآية صورة الأستفهام ، أي بعد ما بيّناأنَّ أمر المشيئة إلى اللهِ وهو لم يشأ إيمان جميع النّاس فلا يؤمنونَ بإختيارهم البتة لم يبقَ لك إلّا أنْ تُكره النّاس وتجبرهم على الإيمان ، وأنا اذكرذلك عليك فلا أنت تقدر

على ذلك ولا أنا أقبلُ الإيمان الذي هذا نعته (٨٣) ، وبعبارة أُخرى أنّ الذي يقدر على إكراههم واضطرارهم إلى الإيمان هو أنتَ، وإيلاء الاسم حرف الاستفهام للاعلام بانَّ الإكراه ممكن مقدور عليه ، وإنَّما الشأن في المكرِه مَنْ هو ؟ وما هو إلّا وحده لا يشارك فيه لأنّهُ هو القادرُ على أنْ يفعلَ في قلوبهم ما يضطرونَ عنده إلى الإيمان ، وذلك غير مستطاع للبشر، لأنّهُ لا قدرة لك على التصرف في أحد ، والمقصود منه بيان أنَّ القدرةَ القاهرة والمشيئة النافذة ليستْ إلّا للحقّ سبحانه (٨٤) . وفي هذه الأآية المباركة توجيه للنّبيّ الأعظم (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) من اللهِ سبحانه في تعاملهِ مع النّاس واتّباعه إذْ لا يكرههم ، بل يعلّمهم حريّةَ التفكيروالاختيارِ ببيان الطرقِ والاساليبِ ، لذا يحثُّ القرآنُ الكريمُ النّاس على فضيلةِ الاستماعِ وغربلةِ الأفكار واختيار الأحسن منها قالَ تعالى ((والّذينَ اجتَنَبُواالطَّاغُوتَ أنْ يعبُدُوهَا وأَنَابُوا إلى اللهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبشِّرِ عِبَادِ* الَّذينَ يَستَمِعُونَ القَوْلَ فَيتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الّذينَ هَدَاهُمُ اللهُ وأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الأَلبابِ))(٨٥) فالآيتانِ المذكورتانِ بمثابةِ شعارٍ إسلاميّ في البداية تقول (فبشر عباد) ثُمّ تعرّج على تعريف أُوْلَئِكَ العباد المقربينَ لأنَّهم أُولئِك الَّذينَ لا يستمعونَ لقولِ هذا وذاك ما لم يعرفوا خصائصَ المتكّلم ومميزاته والَّذينَ ينتخبونَ أفضلَ الكلامِ وأحسنه عِبْرَ العقل والإدراك ، إذْ لا تعصب ولا لجاجة في أعمالهم ، ولاتحديد وجمود في فكرهم وتفكيرهم ، انّهم يبحثونَ عن الحقيقة وهم متعطشونَ لها فأينما وجدوها استقبلوها بصدورٍ رحبةٍ ، بل هُم يختارونَ الأحسن والأأجود، ويحرّرونَ أنفسهم من أسرِالفكرِالمتخلّفِ والمنحرف والخاطىء والتحرّر من التقاليد الباليّة التي لا تلتقي والمنطق، وهذه من علاماتِ المسلمِ الحقيقيّ الساعيّ وراء الحقّ(٨٦) ، إلى غير ذلك من الآيات الأُخرى التي تشيرُ إلى أنَّ النّاس لهم الحريّة في أنْ يختاروا الإيمان أو عدمه لانَّ نفعَ كلّ منهما يعودُ عليهم، كما قالَ تعالى ((إنْ أَحْسَنتُمْ أحْسَنتُمْ لأنفسكم وإنْ أسأتُم فَلَها))(٨٧) وهُنا تتجلّى قيمةُ الحريّةِ كقيمةٍ اسلاميّةٍ عليا ، لأنّهُ في مجالِ العقيدةِ أو الحريّةِ الدينيّة فتحَ الإسلامُ بابَ الحريّةِ الدينيّةِ على مصراعيه لأصحابِ الدياناتِ الالهيّةِ جميعها وتعامل معهم باحترامٍ وتقديرٍ ، وسمحَ لهم بممارسةِ طقوسهم الدينيّة وعباداتهم وأقرّهم على شرائعهم ، ولم يفرّقْ بينهم وبين المسلمين بسبب عقيدتهم، والإفادة من الخيرات والمنافع العامة ومن نظام الكفالة والضمان الاجتماعيّ وغيرها ، هذا من جانبٍ ومن جانبٍ آخر عليهم التزامات تجاه المجتمع الذي يعيشونَ فيه ، من احترامِ عقيدةِ المسلمينَ ، وعدم المساس بالأمن ، والإخلاص للدولة .وهم يمارسونَ حياتَهم ضمن مجتمعٍ يسيرُ وفقَ النظام الاسلاميّ في مساره السياسيّ والحضاريّ والقانونيّ ، ولا يحقُّ لأحدٍ أنْ يتعدّى على كرامتهم الشخصيّة ، أويسيء لهم بسبب عقيدتهم، فضلاً عن ذلك انَّ الإسلامَ أطلقَ للنّاس حريّة البحث العلميّ والمعرفيّ في جميعِ المجالاتِ العلميّةِ والثقافيّةِ المختلفةِ ، ولم يفرضْ الوصايةَ والقيودَ على العقلِ المسلمِ ، بل فتحَ أمامَه بابَ الاجتهاد والبحث والتأمّل والتفكير، الذي استلزمَ قبول عمليّة النقد العلميّ واعمال الفكر والعقل، وذلك أوضحُ مصاديق حريّة البخث العلميّ والمعرفيّ .

٢ – حريّةُ التعبيرِ :

يحثُّ القرآنُ الكريمُ الإنسانَ على حريّةِ التعبيرِ ، بمعنى أنَّ له أنْ يتفوّه بما يعتقده بما لا يصطدم مع حريّات الآخرينّ ولا حقوقهم فمثلاً لا يحرّم الإسلامُ المجادلةَ ولا الحجاجَ مع الخصوم ، فللمحق أنْ يجادلَ خصمه بالكلمة الأفضل ، الكلمة التي تجمع ولا تفرّق ، تحبّب ولا تبغض، قالَ تعالى ((وَقُلِ لِعبَادِي يَقُولُوا الَّتي هِيَ أحسنُ إنَّ الشيطانَ يَنزَعُ بَيْنَهُمْ إنَّ الشّيطَانَ كانَ للإنسانِ عَدُوًّا مُبِيناً))(٨٨) ومعنى الأحسن في هذه االآية المباركة هو((الأحسن من حيث المحتوى والبيان والأحسن من حيث التلازم بين الدليل ومكارم الأخلاق ، والأساليب الإنسانيّة))(٨٩)، وقد يُتساءل هُنا لماذا يُستعمل هذا الأسلوب مع المعارضين ؟ الجواب على ذلك : لأنَّهُ إذا تركَ النّاسُ القولَ الأحسن واتّبعوا أسلوب القسوة ، والخشونة في الكلام والمجادلة فالشيطانُ ينزعُ بينهم ،أي يدخل بينهم ويثير الفتنة والبغضاء والفساد فعليهم أن لا ينسوا ان الشيطان كان للانسان عدواً مبيناً(٩٠).وعليه فإذا أردنا أنْ نجادلَ الآخرينَ ونحنُ نختلفُ معهم في الدّينِ والمذهبِ والسياسةِ والعلاقاتِ الاجتماعيّةِ ، فكيف نجادلهم ؟ اللهُ تعالى يقول ((ادْعُ إلى سَبِيلِ ربّكَ بالحكمَةِ والموعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالّتي هِيَ أَحْسَنُ ...))(٩١) ، فالجدالُ فتلُ الخصمِ عن مذهبهِ بطريقِ الحجاج (بالتي هي أحسن) ، وفيه الرفق والوقار والسكينة مع نصرة الحقّ بالحجّة (٩٢)، فالآيةُ خطابٌ من الله تعالى لنبيّه (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) وجميع المؤمنين ينهاهم أنْ يجادلوا أهلَ الكتابِ من اليهود والنّصارى الّا بالتي هي أحسن ، أي إلّا بالجميل من القولِ على آيات اللهِ وحججهِ (٩٣)، فإذا كانَ عندك عداوةٌ مع الآخر فأنَّ الله يأمرك أن تختارَ الأسلوب الأحسن لكي تحوّله إلى صديق قالَ تعالى ((وَلَا تَسْتَوِي الحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتي هِيَ أَحْسَنُ فإذا الَّذِي بَيْنَكَ وبينَهُ عَدَاوَةٌ كأَنَهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ))(٩٤)، وهذه تحتاجُ إلى جهدٍ وأعصابٍ قويّةٍ ((وَمَا يُلَقَّاهَا إلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ))(٩٥)، وهذا هو الذي يجعلنا نربح العالم.هُناك من النّاس مَنْ تجده غير مستعدّ لأنْ يناقشَكَ أو يحاورَكَ ، بل يعرضُ قوتَه وعضلاتَه ، ولذلك استثنى اللهُ عزّوجلَّ في الجِدال والحجاج مع أَهل الكتاب بالتي هي أحسن الَّذين ظلموا ، لأنَّهُ تعالى قال ((... فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ...))(٩٦) ، وهو ما يعلّمه اللهُ تعالى لنبيّهِ

نوح (عليه السّلام) ، عندما كان قومُه يسخرونَ منه وهو يصنعُ السفينةَ في مكانٍ لا ماءَ فيه ، فاللهُ تعالى قال ((..إِنْ تَسْخرُوا منّا فإنّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ))(٩٧) ، أمّا الذي يحاورُكَ فحاوره بالتي هي أحسن ، لأنّهُ تعالى يضعُ كلَّ شيءٍ في موضعهِ ، فضلاً عن ذلك انَّ الرؤيةَ الإسلاميّةَ لا تسمح أنْ نكرههم على التديّن بالإسلام (٩٨) . ولذا فانَّ التعبيرَوإبداء الرأي لابدَّ من توافر عدَّة من الضوابط أو القيود للحريّةِ في التعبير التي أشارتْ إليها الآياتُ المباركةُ، التي يجبُ مراعاتها من دون الاعتداء على الآخرينَ منها : قوله تعالى ((لَا يُحِبُّ اللهُ الجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاًعَلِيماً))(٩٩) ، ومعنى هذه الآية : السَوء من القول كلَ كلامٍ يسوءُ الطرفَ الآخر بما لا يليق به أو شتمه بما فيه من العيوب والمساوىء وبما ليسَ فيه ، فكلَ ذلك لا يُحبُّ اللهُ الجهرَ به واظهاره ، ومن المعلوم أنَّهُ تعالى منزَه من الحُبَ والبغض على حدّ ما فينا معشر الإنسان (إِلَّا مَن ظُلم) استثناء منقطع ،أي لكنْ مَن ظُلم لا بأسَ بأنْ يجهرَ بالسّوءِ من القول فيمن ظلمه ، وهذه قرينةٌ من أنَّهُ يجوزُ له الجهرَمن القول يبيّنُ فيه ما ظلمه ، ويظهرُ مساوئه التي فيه ممّا ظلمه به (١٠٠)، ومنها قوله تعالى ((...وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ)) (١٠١) وكذلك قوله تعالى ((...واللهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ))(١٠٢) فاللهُ عزَّوجلَّ نفى عن نفسهِ محبّةَ الفسادِ ، والمحبّة هي الإرادة ، لانَّـهُ سبحانَه لا يُريـدُ القبـائحَ ، وهـذا ردٌّ علـى فسـادِ قـولِ المجبّـرةِ الّـذينَ يـرونَ ذلـك علـى اللهِ (١٠٣)، وقولـه تعـالى ((...وَاجْتَنِبُواْ قَـوْلَ الزُورِ))(١٠٤) اي قول باطل مهما كانت صورته ، وقوله تعالى((ولا تَسبُّوا الّذينَ يدعونَ من دونِ اللهِ فيسبُّوا اللهَ عَدْوَاً بغيرعلم...))(١٠٥) أي هذا خطابٌ للمسلمينَ بأنْ لا يسبّوا آلهة الّذين يدعونَ من دون الله فيسبّوا اللهَ ظُلماً وعدواناً، فنهوا عن ذلك لِئلّا يكون سبّهم سبباً لسبِّ اللهِ ، وفيه دلالةٌ على أنَّ النهي عن المنكر الذي هو أجلُّ الطاعات إذا عَلِمَ أنَّهُ يؤدّي إلى زيادة الشّرِ ينقلبُ معصيةً فصارَ النهي عن ذلك من جملة الواجبات بغيرِ علمٍ أي على جهالةٍ بالله (١٠٦) ، وقوله تعالى((وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُواْ عَلَى اللهِ الكَذِبَ إِنَّ الَّذينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ لا يُفلِحُونَ))(١٠٧)، وقوله تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُواْ لَايَسْخَرْقُوْمٌ مِن قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرَاً مِنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِن نِسَآءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرَاً مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِالألْقَابِ بِئْسَ الاسمُ الفُسُوقُ ..))(١٠٨)وغيرها من الآيات الأُخرى ، كما مدحَ القرآنُ جماعةً ودعاهم إلى الخير والطيب قال تعالى((وَهُدُواْ إِلى الطَّيِّبِ مِنَ القَوْلِ وَهُدُواْ إِلى صِرَاطِ الْحَمِيدِ))(١٠٩)، فمعنى الطَّيّب من القول ما لاخباثةَ فيه ، وخبيثُ القولِ باطلُه على أقسامهِ وقد جمعَ الطَّيّب كلّه ، فهدايتهم إلى الطَّيّب من القول تيسير لهم ، وهدايتهم إلى صراط الحميد والحميد من أسمائهِ تعالى أنْ لا يصدرَعنهم إلّا محمود الفعل كما لا يصدر عنهم إلّا طيب القول.(١١٠)، وقالَ تعالى أيضاً ((يَاأَيُّهَا الّذينَ آمَنُوا اتَّقوا اللهَ وقولُوا قَوْلاً سَدِيداً))(١١١) ، إلى غيرذلك من الآيات.إذاً حريّة التعبير وإبداء الرأي مقيّدةٌ بضوابطَ وحدود أشارَ إليها القرآن عِبْرَ آياتهِ المباركةِ التي يجبُ على الإنسان اتّباعها وعدم مخالفتها ،لانَّ ذلك يخرجه من إطار الحريّة المنضبطة إلى إطارِ الحريّةِ المنفلتةِ التي تخالفُ النّظامَ والآدابَ العامّة والقيم والمفاهيم الإسلاميّة النبيلة التي يريدُها اللهُ تعالى للإنسان لكي يمتنع عمّا يسيء إلى كرامة الآخرينَ أو يشهّربهم ، بلْ يُريدُ منه أنْ يعاملَهم بما يحبّه لنفسهِ ، وأنْ يكره لهم ما يكره له.وبعبارةٍ أخرى فانَّ اللهَ لايُريدُ أنْ يفرضَ دينه عليك عِبْرَ التشريع ، بَلْ عِبْرَ الاختيارلكي تعبّر عمّا يختلجُ في نفسِكَ من أفكارٍ ورؤى ، ولكَ الحقّ أنْ تطرحَها للآخرينَ من غير اعتداء أو تجاوز عليهم وإنْ كانتْ مخالفةً لمعتقداتهم ،لانَّ الّدينَ فكرٌوعقيدةٌ وعملٌ ومنهجٌ ، فضلاً عن ذلك انَّ الإنسان ينمازُ عن باقي المخلوقات على هذه الارض بميزةٍ هي كونه إنساناً مفكّراً، واعياً، ناطقاً، ونطقه هو يعبّرعمّا في نفسه من آراءٍ وأفكارٍ،لأنَّهُ هو الوحيدُ الذي يستطيعُ أنْ يحوّلَها إلى كلمةٍ ، وإيصالها إلى الآخرينَ ، ليعلمهم بفكرهِ وإرادتهِ ، فالإسلامُ لا يعطي الحريّةَ للتعبيرِ عن الرأي فحسب ، وإنَّما عليه أنْ يجعلَ من هذا الرأي الذي يتبنّاه لبيانِ الحقِّ والحقيقة ،والاصلاح والتغيير نحو الأحسن ، وتعميق الوعي ومقاومة الظلم والفساد بأقسامهِ كافّةً.

٣ – الحريّةُ الشخصيّةُ :

لا حريّةَ للإنسان أمامَ أوامر اللهِ عزَّوجلَّ ونواهيه ، وإنَّما لابدَّ من الاستسلام المطلق له سبحانه ، لانَّ إرادتك بعد ما آمنتَ به فهي صدى لإرادة اللهِ تعالى ، فلا استقلاليّةَ لكَ أمامه ، استقلاليتُكَ هي أمام الآخرينَ كلّهم ((أي إذا أوجبَ اللهُ ورسولُه أمراً يكون .. لهم الأختيار من أمرهم على اختيار الله تعالى، والمعنى أنَّ كلَّ شيءٍ أمرَ اللهُ تعالى به ، أو حكمَ به، فليسَ لأحدٍ مخالفته، وترك ما أمرَ به غيرُهُ(١١٢)،بل يجبُ أنْ يجعلوا إرادتهم تبعاً لإرادةِ اللهِ تعالى ، كما أنَّ كلَّ وجودهم من الشَعر إلى أخمصِ القدمينِ مرتبطٌ ومذعنٌ له، كما يجبُ أنْ يكونَ تسليماً لأمرِ اللهِ عزَّوجلَّ من دون قيدٍ أو شرطٍ(١١٣) وقد وردَ هذا المعنى في قولهِ تعالى ((وَمَا كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يكونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِن أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللهَ ورسولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً))(١١٤) ، ومن البدهي انَّ اللهَ سبحانه غنيٌّ عن طاعةِ النّاسِ وتسليمهم ، ولم يكن النّبيُّ الأعظم (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) ينظرُ بعين الطمع لهذه الطاعة وإنَّما هي في الحقيقة والواقع لمصلحتهم ومنفعتهم فإنَّهم قد يجهلونها لكون علمهم وآفاقهم وأفكارهم محدودة إلّا أنَّ اللهَ تعالى يعلمها فيأمر نبيّه بإبلاغها ، ولانَّ اللهَ سبحانه رحيمٌ بعبادهِ إذا أذعنوا لاوامره

تماماً ، ولم يبدِ منهم أيّ مخالفةٍ تجاهه تعالى ، أمَّا إذا ظهرمنهم العصيانُ وعدم الطاعة فإنَّ الآية المباركة أشارتْ إلى ذلك في نهايتها إذْ تقولُ (وَمَن بعصِ اللهَ ورسولَهُ فقد ضَلَّ ضَلَالاً مبيناً) . فإذاً معنى عبوديتك للهِ سبحانه هي حرّيتك الحقيقيّة لأنَّها تحرّرتْ من كلَ القيود المصطنعة ، الذي أشارتْ إليها هذه الآية الكريمة ((... وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ والأَغْلَالَ التي كَانتْ عَلَيهم ..))(١١٥)، كما ينكرُ القرآنُ الكريمُ على أُوْلئِكَ الّذينَ لا يحترمونَ نعمةَ العقلِ في ذواتِهم ، ويغلبهم الكسل ويستولي عليهم روح الآباء وعقلياتهم من دون تمحيصٍ لِمّا وجودوه عندهم قالَ تعالى ((وإِذا قِيلَ لَهُم اتَّبَعُوا مَا أَنزلَ اللهُ قالُوا بَلْ نتَّبِعُ ما أَلْفَيْنَا عليه آبآءَنا...))(١١٦)، وعليه فإنَّ اللهَ تعالى كرّمَ الإنسان وميّزه بالعقل ، وكفلَ له الحريّةَ الشخصيّةَ بمفهومها الواسع بحيث يكون آمناً على نفسهِ ومالهِ وأهلهِ وتنقلهِ ونحوذلك على أنْ لا يستغل هذه الحريّة في الاعتداء على الآخرينَ ، وقد اهتم الإسلام باستقلاليّة الفردِ والحريّة إالفرديّة ،وانَّ الفردَ حرٌّ حريّة حقيقيّة ،لأنَّ محاسبته يوم الجزاء على ما قدّم من أعمالٍ إنْ خيراً فخير وإنْ شرّاً فشر ، والآياتُ التي تدلُّ على ذلك كثيرة منها قوله تعالى ((لَسْتَ عَلَيْهُم بِمُسَيْطِر))(١١٧) ، ((.. وَمَا أنتَ عَلَيْهم بِجَبَارٍ..))(١١٨) ، ((... فإِنَّمَا عَلَيْكَ البَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ))(١١٩) ، فمجالُ الحريّةِ الشخصيّةِ كبيرٌوواسعٌ إذا لم يصطدمْ بالنَّظام العام أو ثوابت المجتمع ، لانَّ الإسلامَ يؤمنُ بحريّةِ الإنسان الشخصيّة واستقلاله إزاء السلطة وحقّهُ في عدم تدخل الآخرينَ في شؤونهِ الخاصَة، وحقّه في التمتّع بأنواعِ الحريآت ومنها حقّ الحياة ، وحريّة اختيار العمل ، وحريّة العلم والعمل وغيرها ، فاستجابة الإنسان لإرادة الله تعالى تحفظ توازنه ، ويحفظ المجتمع نظامه وتحفظ الحياة قوتها واستقرارها فسواء أكان حكم الله موافق لمزاجه أَم مخالفاً له فلا مجالَ للاختيار الذاتي ، فالموازنة بينَ ما يريده اللهُ تعالى وما يريده هو ، هذا هو معنى الإسلام ، فهو أن تختارَ ما يختارُه اللهُ عزَّوجلَّ ،لأنّهُ لم يأمرك بباطل ولم ينهك من حقّ ،فكلّ ما في أوامرهِ ونواهيهِ مصلحة للإنسان قدَّر ذلك أو لم يقدر، فهو ليس أمام قانون وضعيّ ، ولذا ((يجبُ أنْ نفهمَ معنى الحريّة الشخصيّة بأنَّها فسح المجال أمام الإنسان ليمارس أيّ فعل في حدود الخيروالمصلحة العائدةعلى نفسهِ ومجتمعهِ ، تلك الأفعال التي لا ينتجُ عنها ضرر أو غيره أمَّا اطلاق العنان للشهوات والنزوات بشكلٍ إباحيّ ، الذي أوغلتْ فيه الحضارةُ الغربيّةُ فهو الإساءة للإنسانيّة والجريمة بحقّها..انَّ الذي يقود الإنسان العقلُ والعلمُ ، وليس الشهوة والغريزة ..ويفسحُ المجال أمام الغرائز والرغبات النفسيّة للإنسان لتشبع إشباعاً طبيعيّاً، ووفق مقررات العلم والعقل والأخلاق ..وتلك هي دعوة الإسلام إلى الإنسان))(١٢٠) فإذاً حريّةُ الإنسانِ الشخصيّةِ تكون مقيّدةً ضمنَ ضوابط وحدود معيّنةٍ وضعتَها الشريعةُ المقدّسةُ له لا يمكن له أنْ يتجاوزها وإلّا تكون حريّة منفلتة....

٤- الحريّةُ السياسيّةُ:

السياسةُ مأخوذةٌ من الفعلِ (ساس) يسوسُ سياسةً ، والسياسةُ : فعلُ السائسِ الذي يسوسُ الدوابَ سياسةً، يقومُ عليها ويروّضها ، والواليّ يسوسُ الرعيّةَ وأمرهم ، والسياسةُ : القيامُ على الشيءِ بما يصلحُهُ (١٢١)، فإذاً السياسةُ هي : تولّي رياسةَ النّاسِ وقيادتِهم وتدبيرِ أمورِهم والقيام باصلاحِها .ويختلفُ تعريفُ السياسةِ من نظريةٍ الى أُخرى ، ومن فلسفةٍ الى فلسفةٍ أُخرى،ومفهومُ السياسةِ بالمصطلحِ الإسلاميّ لا يبتعدُ عن معناه اللُّغويّ ، فالسياسةُ تعني في الفكرِ الإسلاميّ : رعايةُ شؤونُ الأمّةِ وتولّي أمورِها ، وتشكّلُ السياسةُ والحياةُ السياسيّةُ ركناً أساساً من أركانِ الشريعةِ المقّدسةِ ، فقد أجمعَ المسلمونَ على وجوبِ الامامةِ الّا مِنْ شذّ ، ووجوبُ الإمامةِ في الفهمِ الإسلاميَّ يعني وجوبُ اقامة الدولةِ ، على اختلافٍ بينهم في تفصيلاتِ هذه المسألةِ الحيويّةِ والخطيرة في حياةِ الأمّةِ(١٢٢)، ومن خلالِ التتبّع لآياتِ القرآنِ الكريمِ يتبيّنُ انَّ إقامة الدّين ،أي تطبيق أحكام الشريعة المقّدسة ، وإقامة الحقّ والعدل والإصلاح ، والعمل غلى تقدّم الأُمّةِ ورقيها وممارسة دورها وفق مبادىء الشورى ، واحترام رأي الأُمة ، والابتعاد عن الفرديّة والاستبدادِ والطغيانِ ، لذا من واجبِ الفردِ والمجتمعِ القيام بمهمةِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تجاه الدولة ومراقبة سياستها وممارسة النقد والمحاسبة لها(١٢٣) . فالحريّةُ السياسيّةُ جعلتْ من مقاومةِ الظلم والظالمين مبدأً دينيّاً أصيلاً لم يستثنِ منه نبيٌّ ، ولا دعوة ،ولمّا كانتْ الشريعةُ المقّدسةُ هي خاتمةُ الأديانِ السماويّةِ ، بَلْ أفضلُها وأكملُها ، نَحَتْ هذا المنحى فصارَ العدلُ والقسطُ الركنَ الاساسَ في الثقافة القرآنيّةِ التي نتلمسُ التحرّرَ من الظلمِ دوالظالمينَ والمجرمينَ والمستكبرينَ في كلّ زاويةٍ من زواياها قالَ تعالى((إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأماناتِ إِلى أَهْلِها وَإِذا حَكَمْتُم بينَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدلِ...))(١٢٤) وقالَ تعالى ((مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلَنَفْسِه وَمَنْ أَسَـــاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظلّامٍ لِلْعَبِيدِ))(١٢٥اء) وقالَ تعالى ((وَأَمَّا الّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّـــالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ واللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ))(١٢٦) وكذلك قصّة النّبيّ موسى (عليه السلام) وتحريره من بني إسرائيل قالَ تعالى ((وإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِن آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ العَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وفي ذَلِكُم بَلَاءٌ مِن لآرَبّكُمْ عَظِيمٌ))(١٢٧) وغيرها من الآيات الأُخرى التي تحارب ظاهرة الطاغوت والطغيان والطغيان الفكريّ والسياسيّ هذا من جهة ، ومن جهةٍ أُخرى وصفَ القرآنُ الكريمُ وحدةَ المؤمنينَ في المواقف وتماسكم بقولهِ ((والمُؤْمِنُونَ والمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَونَ عَنِ المُنْكَرِ...))(١٢٨) ، إنَّ كلّ تلك الآيات وغيرها لتدلُّ على الدّعوةإلى

اتّخاذ مواقف موحّدة في الحالاتِ التي يظهرُ فيها العدوانُ والظلمُ والفسادُ والمنكرُ ، فالمؤمنونَ وفق نصَ الآية المباركة ينتصرُ بعضُهم لبعضٍ عندما يصيبه البغي وهم أولياء متظاهرونَ يسندُ بعضُهم بعضاً لتغيير المنكر ، والدّعوة الى الإصلاح فهم يتعاونونَ على البِرّ والتّقوى في مجالِ السياسةِ والاجتماعِ والاقتصادِ والثقافةِ والحربِ والأمنِ والسّلامِ ونصرة الحقّ وغيرها ، وبا ستعمال تلك الأمكانات المختلفة يحصل التكاملُ في المجتمعِ ، ويستقرُّ نظامُ الحياة وذلك يستلزم فسح المجال أمام الإنسان ليكون حرّاً في توظيف جهده بشكل أفضل للعمل والانتاج وخدمة نفسه ومجتمعه ، وتحقّق هذه الحريّة في مراعاةِ الميولِ النفسيّةِ والاستعداداتِ الجسديّةِ والعقليّةِ ، ومِن ثَمَّ يستطيعُ أنْ يبدعَ ويتفاعلَ نفسيّاً مع عملهِ (١٢٩) فإذاالممارسة كلّ نشاطٌ سياسيّ في المجتمعِ الإسلاميّ من الفرد له الحريّة لمزاولةِ هذا النشاط بالوسائل المختلفة كافّةً كالأحزابِ والجمعياتِ والآلاتِ الاعلاميّةالمختلفة والتجمّعاتِ وغيرها وفقَ الموازين والمعايير الواردة في الشريعة الإسلاميّة المقدّسةِ .

٥- الحريّةُ الاقتصاديّةُ :

إنَّ الشريعةَ الإسلاميّةَ المقدّسةَ كفلتْ الحريّةَ الاقتصاديّةَ فالنّاسُ مسلّطونَ على أموالهم ،ونلتمسُ ذلك في جوابِ قومِ شعيب لنبيّهم (عليه السّلام) بقولهِ تعالى((قَالُواْ يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ نَفْعَلَ في أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ))(١٣٠) ومرادُهُم من ذلك أنَّهم في حريّة فيما يختارونه لأنفسهم من دينٍ أو يتصرّفونَ به في أموالهم من وجوه التصرّف وليس له أنْ يتملّكهم حتّى يأمرَهم بكلّ ما أحب أو ينهاهم عن كل ما كره ، فان ساعده شيء مما يشاهد منهم بما يصلَي ويتقرّب إلى ربّه وأرادَ أنْ يأمرَ وينهى فلا يتعدّ نفسه لأنَّهُ لا يملك إلّا إيّاها ، وقدد أدّوا مرادَهم هذا في صورةٍ بديعةٍ مشوبةٍ بالتهكّم واللّوم معاً ومسبوكة في قالبِ الإستفهام الإنكاري وهوانَّ الذي يريده منهم مَنْ تركَ عبادةَ الأصنامِ ، وتركَ ما شاءوا من التصرّف في أموالهم هو الذي بعثَهُ إليه صلاته وليسَ له أنْ يتملّكهم لا هو ولا صلاته لأنّهم أحرارٌ في شعورهم وإرادتهم لهم أنْ يختارَوا أيَّ دينٍ شاءوا ويتصرّفونَ في أموالهم أيَّ تصرّفٍ أرادوا من غير حجرٍ ولا منعٍ ولم ينتحلوا إلَّا دينهم هو دين آبائهم ولم يتصرّفوا إلّا في أموالهم ولا حجرَ على ذي مالٍ في ماله(١٣١) فالإنسانُ له حريّةُ التصرّفِ فيما يملكُ من أموالٍ ونحو ذلك، وله الحقُّ أيضاً أَنْ يختارَأيَّ دينٍ أَو معتقدٍ يراهُ مناسباً له وليسَ لاحدٍ منعه أو الوقوف في طريقهِ ، ولذلك فالحريّةُ الاقتصاديّةُ تقومُ على أساس حريّة الإنسان في البحث عن الأفضل والأنفع له في حياته المعيشيّةِ في مجالِ الانتاج أو التجارة أو الاستهلاك، أي انَّ الشريعةَ الإسلاميةَ لا تقف حجر عثرة في طريقه أبداً في مزاولةِ هذه الأعمال بحريّة ، ولكنْ بشرط أنْ تكونَ هذه الحريّةُ منضبطةً بضوابطَ ومعايير أخلاقيّة تمنعُ الاحتكاروالاستغلال وأكل أموال النّاسِ بالباطل وكذلك الممارسات الغير مسؤولة التي تحاول الاضرار بالمجتمع ، من أجل تحقيق العدالة والمساواة وتوفير السلع أو الخدمات للمستهلك بسعريناسب كلّ المستويات ، وكذلك فتحَ المنافسة التجاريّة بينَ أكبر عدد من النّاس سواء أكانتْ هذه المنافسةُ داخلَ البلدِ أو خارجه ،ولذا فالشريعةُ الإسلاميّةُ توكّد على أنْ يكونَ المستهلكُ حرّاً في استهلاكه ولكنْ بشرط أنْ يكونَ ملتزماً بالضوابط الاخلاقيّة التي وضعتْها له الشريعةُ المقدّسةُ وإنْ كانَ يمتلكُ االأموال الطائلة فلا يستهلك بسفهٍ وعبثٍ واسرافٍ وتبذيرٍ، ولا يتعامل مع نعمِ اللهِ عزّوجلّ إلّا في حدود الوسطيّة والاعتدال لأنَّ العدلَ هو أقربُ لتقوى الله ورضوانه بقوله تعالى((يَا أَيُّهاَ الّذينَ آمَنُواْ كُونُوا قوَّامِينَ للهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانُ قومٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ...))(١٣٢) ، ومن هذه الضوابط والشروط الّتي أَشارَ إليهَا القران الكريم هي :

أ- حظرُ الإسرافِ : قالَ تعالى ((يَابَنِيَّ آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواوَلَا تُسْرِفُواْ..))(١٣٣) ، فأمرَهُم اللهُ تعالى بالأكلِ والشربِ من دون إسرافٍ ، علماً منه عزّوجلّ بأنَّ ذلك مفسدة لهم ومقطعة عن عبادة ربّهم ، إلى غير ذلك من مضار الإسراف العائدة عليهم بخلاف أهل الجنّة فإنَّ اللهَ تعالى أمرهم في الأكل والشرب مطلقاً من غير إستثناءٍ للإ سراف فيه أو الوقوف على حدٍّ لا يجوز التجاوزله كما هو الأمرلأهل الدُّنيا(١٣٤)، كما في الآية المباركة ((كُلُواْواشْرَبُوا هَنِيئَاً بِمَا أَسْلَفْتُمْ في الأَيَّامِ الخَالِيَةِ))(١٣٥) ، وقد جمعَ اللهُ تعالى الطَّبَ كلّهُ في نصفِ آيةٍ وهو قوله (كُلُواْ واشْرَبُوا ولا تُسْرِفُوا)(١٣٦) وقال تعالى أيضاً((...كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذا أَثْمَرَوَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لَاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ))(١٣٧) فالإسرافُ تجاوز حدّ الاعتدال في كلّ فعلٍ يفعله الإنسان ، وهذه الجملةُ يمكنُ أنْ تكونَ إشارةً إلى عدم الإسراف في الأكل أو عدم الإسراف في الإنفاق والبذل ، لانَّ بعضَ النّاسِ قد يسرفُ في البذل والإنفاق إلى درجةِ أنَّهُ يهبُ كلَّ ما عنده إلى هذا وذاك ، فيقعُ هو وأبناؤه وأهله في عسروفقروحرمانٍ (١٣٨). ولذا فإنَّ الإسرافَ والإفراط في الأكل والبطنة يؤدّي إلى وجود المواد الزائدة في الجسم التي تسبّب الأمراض والآلآم ، وتجنّب هذه الحالة ليسَ إلّا رعاية الاعتدال في الأكل وخاصّة في عصرنا الحاضرالذي كثُرتْ فيه أمراضٌ مختلفةٌ مثل السّكريّ ، وتصلّبُ الشرايينَ ، وأنواعُ السكتةِ وما شابهَ ذلك من الأمراض مع عدم الحركة البدنيّة بالمقدار الكافي أحد العوامل العلاجيّة لها، وليسَ هُناك من سبيل لازالتها وتجنّبها إلّا الحركة البدنيّة الكافية والاعتدال بالأكل والشرب(١٣٩).

ب- حظرُ التبذيرِ: قالَ تعالى ((وآتِ ذَا القُرْبَى حَقَّهُ وَالمِسْكِينَ وَابْنَ السّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً * إِنَّ المُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينَ وَكَانَ الشَّيطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً))(١٤٠) ، إنّ هذه الآية المباركة لها علاقةٌ بحقوق القربى والفقراء والمسكين ، والإنفاق بشكلٍ عام فينبغي أنْ يكونَ بعيداً كلَّ البُعد عن كلَ نوعٍ من أنواعِ الإسراف والتبذير إذْ تقول (وآتِ ذَا القُربى حقّهُ والمسكينَ وابنَ السّبيلِ ولا تبذِّرُ تبذيراً) وهي تعني بذر البذور ،إلّا أنَّها هُنا تخصُّ الحالات التي يصرفُ فيها الإنسان أمواله بشكل غير منطقيٍّ وفاسدٍ ، وبتعبير آ خر: إنَّ التبذيرَ هو هدر المال في غير موضعه ولو كان قليلاً، بينما إذا صُرِفَ في محلّهِ فلا يعدُّ تبذيراً ولو كانَ كثيراً(١٤١) ، وفي تفسير الآية عن الامام الصادق (عليه السلام) قال ((مَن أنفقَ شيئاً في غير طاعة الله فهو مبذّرٌ ، ومَن أنفقَ في سبيل الله فهو المقتصدُ))(١٤٢)، وفيما يتعلّقُ بالمقصود بذوي القُربى هُناك كلامٌ كثيرٌ من المفسّرينَ حولها هل عموم القُربى أو قُربى النّبيّ (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) ، بعض الرواياتِ تشيرُ إلى أنَّ الآيةَ تتحّدثُ عن قصّةِ فدك التي أعطاها النّبيُّ (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) لأبنتهِ فاطمة الزهراء (عليها السّلام)، ولكنْ مخاطبةُ النّبيّ (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) في كلمة (وآتِ...) لا تعدُّ دليلاً على اختصـــاص هذا الحكم به ، لأنَّ جميعَ الأحكامِ الوارد في هذه المجموعة من الآيات كالنهي عن الإســراف ومداراة السائل والمسكين ، والنهي عن البخل هي أحكامٌ عامّةٌ على الرغم من أنَّها تخاطبُ النّبيّ (صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) (١٤٣) .

ويبدو أنَّ التبذيروالإسراف بعد أنْ أمرَ اللهُ تعالى أداءَ حقّ الأقرباءِ والمساكينَ وابن السبيل حتّى لا يقع الإنسانُ تحتَ طائلةِ التأثيراتِ العاطفيّةِ والقرابةِ والصّداقةِ وغيرها التي تجعله ينفقُ المالَ في غيرحقّهِ فيعطي هذا المسكين أوذاك الصديق أكثر ممّا يستحق ويقع في المحذور ، ويعدُ ذلك إسرافاً وتبذيراً وهُما مذمومانِ ، والآيةُ التي تأتي بعدها توكّد ذلك (إنَّ المبذرينَ كانُوا إخوانَ الشياطينَ وكانَ الشَّيطانُ لِرَبّه كفُوراً). ومعنى ذلك : إنَّ المسرفين اتباع الشياطين سالكون طريقهم ، وهذا كما يُقال لِمَن لازمَ السّفرَ هو أخو السّفرِ ، وقيل معناه : انَّهم قُرناء الشياطين في النَّار ، (وكانَ الشّيطانُ لِرَبّهِ كفُوراً) أي كان الشيطان في قديم مذهبه كثيرَ الكفر مرّة بعد أُخرى (١٤٤) فضلاً عن ذلك إنَّ قوله (إنَّ المبذرينَ كانُوا إخوانَ الشياطين...) هو تعليل للنهي عن التبذير ، والمعنى لا تبذر انَّكَ إنْ تبذر كنتَ من المبذرين والمبذرون إخوان الشياطين، وكان وجه المواخاة بينهم انَّ الواحدَ منهم يصيرُ ملازماً لشيطانه ، وبالعكس كالأخوينِ اللّذينِ هُما شقيقانِ متلازمانِ في أصلهما الواحد كما يشيرُ إليه قوله تعالى ((وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ....))(١٤٥)، وقوله ((احْشُرُواْ الَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَاجَهُمْ ...))(١٤٦) أي قرناءهم ، وقوله ((وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ))(١٤٧)، ومِن هُنا يظهرُ إنَّ تفسيرَ الآية بأنَّهم قُرناء الشياطين أحسن مِن قول مَنْ قال : المعنى انَّهم اتباع الشياطين سالكون سبيلهم (١٤٨).

ج – حظرُ الرّشـــوةِ : قالَ تعالى ((وَلَا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلى الحُكّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ))(١٤٩) هذه الآية المباركة تشيرُ إلى أحد الأصول المهمّة والكليّة للإقتصاد الإسلاميّ الحاكمة على مجملِ المسائل الإقتصادِ ، بل يمكنُ القول أنَّ جميعَ أبوابِ الفقهِ الإسلاميّ في دائرة الإقتصاد تدخل تحت هذه القاعدة ، ولذا نلاحظ ان الفقهاء العظام تمسكوا بهذه الآية في مواضع كثيرة في الفقه الاسلامي وهو قوله (ولا تَأكُلُوا أمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالبَاطِلِ)(١٥٠) ، أمّا المراد من الباطل في هذه الآية المباركة قد ذُكر له تفاسير عدّة ، ذهبَ أحدُها إلى أنَّ معناه الأموال التي يستولي عليها الإنسانُ من طريقِ الغصبِ والظّلمِ والسّرقةِ والعدوانِ والخيانةِ ويكون التقدير: لا يأكل بعضكم أموال بعض بالباطل ، وذهبَ آخرونَ إلى أنَّ المرادَ هو الأموال التي يحصل عليها الشخصُ على وجه الهزءِ واللّعبِ مثل ما يوجد في القمار والملاهي كأكلِ مال نفسه بالباطل ، ويرى ثالثٌ أنَّها إشارةٌ إلى الأموال التي يكتسبها الشخصُ بوساطة اليمين الكاذبة و شهادة الزور(١٥١) . ويبدو إ نَّ مفهومَ الآيةِ المباركةِ يكونُ عاماً شاملاً لكل هذه المعاني الثلاثة التي ذُكرتْ للباطل ، ولذا فكلُّ تصرّفٍ أو تعاملٍ في أموال الآخرينَ من غير الطريق المشروع مشمولاً لهذا النهي الوارد في الآية . (وتَدْلُوا بِهَا إِلى الحُكّامِ لتأكُلُوا فَرِيقاً) الأدلاء : ((هو ارسال الدلو في البئر لنزح الماء كُنيَ به عن مطلق تقريب المال إلى الحُكّام ليحكموا كما يريده الراشي ، وهذه كنايةٌ لطيفةٌ تشيرُ إلى استبطان حكمهم المطلوب بالرّشوةالممثل بحال الماء الذي بالبئر بالنسبة إلى من يريده ، والفريق هو القطعة المفروقة المعزولة من الشيء ، والجملة معطوفة على قوله : تأكلوا ، فالفعل مجزوم بالنهي، ويمكنُ أنْ يكونَ الواو بمعنى " مع" والفعل منصوباً بأنْ المقدّرة ، والتقدير مع أنْ تأكلوا فتكونُ الآيةُ بجملتها كلاماً واحداً مسوقاً لغرضٍ واحدٍ ، وهو النهي عن تصالح الراشي والمرتشي على أكلِ أموالِ النّاسِ بوضعها بينهما وتقسيمهما لأنفسهما بأخذ الحاكم ما أدلى به منها إليه وأخذ الراشي فريقاً آخرمنها بالإثم وهُما يعلمان إنَّ ذلك باطل غير حقّ (١٥٢) ، وبعبارة أُخرى (و تدلوا بها) عطف على تأكلوا ولا تلقوا أمرها الى الحُكّام بالجور لتأكلوا بالتحاكم طائفة من أموال النّاس بالقسم الكاذب ، وقد سأل أبو بصيرالإمام الصادق(عليه السّلام)عن تفسير هذه الآية ، قال ((يا أبا بصير انَّ اللهَ قد عَلِمَ أنَّ في الأُمّة حكاماً يجورونَ ، أمّا أنّهُ لو كان لك على رجل حقّ فدعوته إلى حكام أهل العدل فأبى عليك الاّ أنْ يرافعَك إلى حكام أهل الجور ليقضوا له كان ممّن يحاكم إلى الطاغوت))(١٥٣).وفي تقييد

الحكم ،أعني قوله تعالى (لا تأكلوا أموالكم) بقوله "بينكم " دلالة على أنَّ جميعَ الأموال لجميع النّاس ، وأمَّا ما قسّمه الله تعالى تقسيماً حقّاً بوضع قوانين عادلة تعدل الملك تَعديلاً حقّاً يقطعُ منابتَ الفسادِ لا يتعدّاه تصرّف من متصرف إلّا كانَ باطلاً (١٥٤).

د – حظر الكسب الحرام : قال تعالى ((يَا أَيُّها الّذينَ آمَنُوا لَا تَأكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالبَاطِلِ إلّا أنْ تكونَ تجارةً عن تَرَاضٍ مِنْكُم ...))(١٥٥) ذكرَ الأكلَ في هذه الآية الكريمة والمراد به سائر التصرّفات ، ما لم يبحه الشرعُ من الرّبا والقمارِ والخيانةِ والظّلمِ والسّرقةِ (إلّاأنْ تكونَ تجارةً عن تراضٍ مِنْكُم) أي إلّا أنْ تقعَ تجارةً الإستثناء منقطع ، معناه :ولكن أقصدوا كون تجارة عن تراض منكم ، أو ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه، وقوله (عن تراض) صفة لتجارة ، أي تجارة صادرة عن تراض، وخصَّ التجارة بالذكر لأنَّ أسبابَ الرزق أكثرها متعلّق بها ، والتراضي رضا المتبايعينِ بما تعاقدا عليه في حالِ البيعِ وقت الإيجاب والقبول (١٥٦) وفي الآية دلالة على بطلان قول مَنْ حرّم المكاسب ، لأنّه تعالى حرّمَ أكلَ الأموالِ بالباطلِ ، وأحلّه بالتجارة على طريق التكسّب ومثل قوله تعالى ((.. وأحلّ اللهُ البيعَ وحرّم الرّبا...))(١٥٧)، فالآيةُ المباركةُ تشكّل القاعدةَ الأساس للقوانين الإسلاميّة في مجال المسائل المتعلّقة بالمعاملات والمبادلات الماليّة وهذا يستدلُّ بها فقهاءُ الإسلامِ في جميعِ أبوابِ المعاملاتِ والمبادلات الماليّة ، إنَّ هذه الآيةُ تخاطبُ المؤمنين بقولها (يَا أَيُّها الّذِينَ آمَنُوا لَا تأكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالبَاطِلِ) وهذا يعني أيَّ تصرّفٍ في أموالِ الآخرينَ من دونِ حقّ أو من دون أيّ مبررٍ منطقيّ ومعقول ، ممنوع ومحرّم من وجهة نظر الشريعة المقدّسة ، فقد أدرجتْ الشريعةُ الإسلاميّة كلَّ هذه الأمور تحت عنوان (الباطل) الذي يليه مفهوم واسع وكبير، والباطل يقابلُ الحقَّ وهو شاملٌ لكلِّ ما ليس بحقٍّ وكلُّ ما لا هدفَ له ولا أساسَ(١٥٨) .وعلى هذا الأساس يتبيّنُ لنا أنَّ كلَّ نوعٍ من أنواعِ العدوانِ والغشِ ، والسّرقةِ والغصبِ ، وجميع المعاملات الرّبويّةِ ، والمعاملات المجهولة الخصوصيّات تماماً ،وتعاطي المعاملات التي لا فائدةَ فيها بحكمِ العقلاءِ ، والتجارة بأدواتِ اللّهوِ والقمارِ والفسادِ والمعصيّةِ وغير ذلك تدخلُ كلّها تحتَ العنوان الكليّ (الباطل) .

٦ – الحريّةُ الجنسيّةُ :

إنَّ للعلاقاتِ الجنسيّةِ نظامٌ خاص وقناة تأمين وهو (الزواج) وما عداه فهو اعتداء على حرماتِ اللهِ تعالى، وانحراف عن الحياةِ الاجتماعية التي أرادَ اللهُ لها أنْ تحكمَ تلك العلاقات ، ولذاأ شارعزذوجلّ في قرآنهِ إلى عدم القرب إلى هذا العمل الشائن بقولهِ تعالى ((وَلَا تَقرَبُوا الزّنَا إنَّهُ كانَ فاحشةً وَسَآءَ سَبِيْلاً))(١٥٩)، ولم تقَل الآيةُ (وَلَا تزنوا) بل قالتْ (ولاتقربوا) وهذا الأسلوبُ القرآنيُّ في النهي ، فضلاً عمّا تحمله من تأكيد ، فإنَّهُ يبيّنُ انَّ هُناكَ مقدّمات تجرُّ الإنسانَ إلى الزّنا يجبُ تجنبها والابتعاد عنها ، منها خيانة العين، والتبرّج والتعرّي في الشوارع والاسواق ، والكتب السيئة والأفلام الملوثة ، والمجلات الفاسدة ومراكز الفساد، والخلوة مع المرأة الأجنبيّة في مكانٍ واحدٍ ولوحدهما، وامتناع الشباب عن الزواج نتيجة المغالات بالمهور ومتطلبات الزواج ، وغير ذلك من المقدّمات التي تؤدّي التي إلى الزّنا ، والآيةُ نهتْ عن كلِّ واحدةٍ من هذه المقدّمات بشكلٍ بليغٍ مُختصرٍ ، وتركتْ تفصيل ذلك إلى الأحاديثِ والرواياتِ الواردة عن النّبيّ الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)وأهل بيتهِ الأطهار(عليهم السّلام)(١٦٠) .امَّا جملة (إنّه كانَ فاحشةً وسَاءَ سَبِيلاً) تكشفُ عن فظاعةِ هذا الذنب ، وتوضّحُ في الوقتِ نفسهِ إنَّ هذا العمل (الزّنا) يؤدّي إلى مفاسدَ أُخرى في المجتمع ، ومنها شياع حالة الفوضى في النّظام العائليّ ، وانقطاع العلاقة بين الأبناء والآباء ، وتعرّضها إلى الإنهيار والتّصدّع إذا شاعَ وجودُ الأبناءِ غير الشرعيين (أبناء الزّنا)، ولكَ أنْ تتصوّر مصيرَ الأبناء فيما إذا كانوا ثمرة للزّنا ، ومقدار العناء الذي يتحملّونَه في حياتهم من لحظة الولادة حتّى الكِبَر، ومِنْ ثمَّ فقدان الجوّ الأُسريّ الذي تسودُهُ المحبّةُ والألفةُ والرحمةُ ، وما يُقال عن الزّنا يُقال عن اللّواط والسحق (١٦١).وممّا تقدّم نستنتجُ إنَّ الزّنا ليس مسألة تخصُّ الفرد الزانيّ الذي يحقّق مِن خلالها إشباع غريزته الجنسيّة فحسب، أو هو أمرٌ خاصٌّ به لا علاقةَ له بالنّظام الأجتماعيّ ، بل هو عصيانٌ وتمرّدٌ على النّظام الاجتماعيّ الذي يحدّد الضوابط والمعايير الاخلاقيّة التي يتعاملُ بها الفردُ مع المجتمع ، إذْ لابدَّ من مراعات العفّةِ والشرفِ والطّهارةِ والنزاهةِ كقيمٍ عليا في هذه العلاقات ، لأنَّ الشريعةَ الإسلاميّة المقّدسة وضعتْ القيودَ الشرعيّةَ في تنظيم العلاقات الإنسانيّة وتقنينها من أجل حماية الأجواء العامّة وصيانتها من النتائجِ السلبيّةِ الخطيرةِ التي تؤدّي إلى إنهيار تلك العلاقات ، ومِنْ ثمَّ تفكّك الروابط الأُسريّة وتدميرالمجتمعات بكاملها .

ونكتفي بهذا القدر من أنواع الحريّاتِ في القرآنِ الكريمِ بما يتناسب وهذا البحث المختصر.

المبحث الثالث الحريّة بين النظرية والتطبيق في القرآن الكريم

الحريّةُ في الشريعةِ المقّدسةِ تنطلقُ من أنَّها حقٌّ لكلِّ إنسانٍ على هذا الكوكب ، وهي فطرةُ اللهِ عزّوجلّ التي فطرَ عليها الإنسانُ من يوم ولادتهِ ، لأنَّهُ تعالى كرّمه وفضّله على جميعِ مخلوقاتهِ ، بأنْ يفعلَ ما يريدُ ، ويتركُ ما لا يريدُ من دونِ إجبارٍ أو إكراهٍ . فالإسلامُ دينٌ واحدٌ هو التوحيد لله تعالى وللعمل الصـــالح قال تعالى((قُلْ إِنَّمَا أَنَاْ بَشَـــرٌ مِثْلُكُمْ آيُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَـالِحَاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدَاً))(١٦٢) ، والإسلامُ هو دينٌ لجميعِ الأنبياءِ والمرسلينَ (عليهم السّلام) قالَ تعالى((شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الْدَينِ مَا وَصَّـى بِهِ نُوحَاً وَالّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وصّـيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَـى وَعِيسَـى أَنْ أَقِيمُوا الدّينَ وَلَا تَتَفَرّقُوا فِيهِ كَبُرَعَلَى الْمُشْـرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ مَن يَشَـآء وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ))(١٦٣) ، ولكنْ رسـالة النّبيّ الأعظم (صـلّى اللهُ عليه وآله وسلّم) انمازتْ على تلك الرّسـالات بأمرينِ هُما : انَّها خاتمةُ الرّسـالاتِ ، وانَّها للنّاسِ كافّةً قالَ تعالى ((قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنّي رَسُـولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعَاً الّذِي لَهُ مُلْكُ السَّـموَاتِ وَالأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلّا هُوَ يُحْيِ وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُـــولِهِ النَّبيّ الأُمّيّ الّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَكُمْ تَهْتَدُونَ)) (١٦٤) . فالحريّةُ وفقَ منطق الفطرة والطبيعة والعلم والأخلاق لا وجودَ لها في هذا العالم الذي نعيشـــه الآنَ ، إلاّ في بعض الدســـاتير والوثائق الدولية وكتب وتنظيرات المنظّرين ليسَ إلّا ، وامّا في الواقعِ الاجتماعيّ والسياسيّ والاقتصاديّ والفكريّ والسياسيّ والعمليّ ونحو ذلك فغير متحقّق ، لأنَّ الّذينَ يروّجون للفكر الغربيّ وللحريّةِ الغربيّة عليهم أنْ يعودوا إلى الواقع العمليّ ليدرسوا موقعَ الحريّةِ في أوربا وأمريكا تجاه الشعوب المستضعفة ، والسياسة التي تتبعها ضدّهم كسياستها تجاه الزنوج والهنود الحمر ، وسياسة التفرّقة العنصريّة واغتيال القيادات الوطنيّة وبدعمٍ من عملائها في المنطقة، والإبادة الجماعيّة ، وسياسة التهجيروالترويع والتجويع والتفجيرللعوائل،وسياسة إسناد الجرائم الصهيونيّة وتبنّيها التي تمارسها ضدَّ الشعوب العربيّة والإسلاميّة وغيرها ولاسيّما الشعب الفلسطينيّ ، وكذلك سياسة الهيمنة والسيطرة على خيرات الشعوب الأُخرى ، فهي على الرغم من هذا القناع الظاهريّ للحريّةِ التي أنشأتها تلك الدول ومنحتها للأفراد بطريقتها الخاصّة(١٦٥) ((لاتملك شيئاً من إرادتها ولا تستطيع أنْ تتحكمَ في وجودها ، لأنَّها لم تحرّر المحتوى الداخليّ لها وانَّما استسلمتْ إلى شهواتِها ولذاتِها تحتَ ستار من الحريّةِ الشخصيّةِ حتّى فقدتْ حرّيتها إزاء تلك الشّهوات واللّذات ، فلم تســـتطع أكبرُ حملةٍ للدعاية ضـــدَّ الخمر جنّدتها حكومةُ الولايات المتّحدة الأمريكيّة أنْ تحرّرَ الأُمّةَ الأمريكيّةَ من الخمر ، بالرغم من الطاقات الماديّة والمعنويّة الهائلة التي جنّدتها السلطةُ الحاكمةُ ومختلف المؤسّسات الأجتماعيّة في هذا السبيل، وليسَ هذا الفشل المريع إلّا نتيجة فقدان الإنسان الغربيّ للحريّةِ الحقيقيّةِ، فهو لا يستطيع أنْ يقولَ ، لا كما اقتنع عقلياً بذلك ، كالإنسان القرآنيّ ، وإنّما يقولُ الكلمة حينَ تفرضَ عليه شهوتُهُ أنْ يقولَها ، ولهذا لا يستطع أنْ يعتقَ نفسه من أسر الخمر ، لانَّهُ لم يكن قد ظفرُ في ظلّ الحضارة الغربيّة بتحقيقٍ حقيقيّ في محتواه الروحيّ والفكريّ))(١٦٦) .اذنْ الحريةُ كواقعٍ حقيقيٍّ ومعاشٍ لا يمكنُ أنْ يتحقّقَ في هذا العالم إلّا إذا توافرتْ الشروطُ اللّازمةُ لها ومِنْها :

أوّلاً : وعي الإنسان لمفهوم الحرية وقابليته وقدرته على الإفادة منها ، فإنَّ الإنسانَ إذا فهم معناها((بوصفها جزءاً من برنامجٍ فكريٍّ وروحيٍّ كامل يجبُ أنْ تقومَ على أساسهِ الإنسانيّة))(١٦٧) ، وتعاملَ معها تعاملاً أخلاقيّاً أمكنَهُ أنْ يحقّقَ الحريّةَ لنفسهِ وللآخرينَ .

ثانياً : حصولُ حالة التكامل الأخلاقيّ عند الإنسان هي مسألة أساس في جعل الحريّةِ حقّاً للجميع ، ولا يتحقّق ذلك إلّا إذا تجرّدَ الإنسانُ من الأنانيّة والتكبّر والطغيا ن والتجاوز على الآخرينَ ، وشخّص أُولئكَ الّذينَ يصادرونَ حريّةَ الإنسان ، ليحدّد موقفه منهم ، ويتّخذَ القرارَ النهائيّ للتحرّر من سيطرتهم وهيمنتهم على العالم .

ثالثاً : من المؤسف حقّاً لا يزالُ الكثيرُمن النّاسِ في هذا العالم _ لاسيّما في العالم الثالث _ يعيشونَ أزمةَ وعيٍّ لمسألةِ الحريّةِ فيعتقدونَ إنَّ الحضارةَ الغربيّةَ هي الملاذُ للحصول على الحريّة ، وكأنَّهم لم يروا انَّ الغربَ هو مصدرُ العبوديّةِ والصنميّةِ ومصادرة الحريّة / وخيرُمثالٍ على ذلك وجود الأنظمة الارهابيّة في عالمنا ما هي إلّا صنيعة الغرب لحفظ مصالحه الماديّة، ولم تزلْ الولاياتُ المتّحدةُ الأمريكيّةُ ودول أوربيّة أُخرى دولاً استعماريّة تعمل على اضطهاد الإنسان ومصادرة حرّيته، وفرض العقوبات الاقتصاديّة والسياسيّة على هذا العالم،وتغيير الأنظمة التي لاتنسجم مع برنامجها االفكريّ المزيف ،فضلاً عن افتعالها الأزمات بصورةٍ مستمرّةٍ من أجل إبقاء الهيمنة والسيطرة على العالم، ((وقد سكرتْ الإنسانيّةُ على أنغامِ هذه الحريّة ،.... ولكنْ لم يدمْ هذا الحلمُ اللّذيذُ طويلاً ، فقد بدأتْ الأنسانيّة تستيقظُ ببطءٍ وتدرك بصورة تدريجيّة ولكنها مرعبة أن هذه الحرية ربطتها بقيود هائلة وقضت على آمالها في الانطلاق الانساني الحر، لانَّها وجدتْ نفسَها مدفوعةً في عربةٍ تسيرُ باتجاهٍ محدّدٍ ، لا تملك تعبيراً ولا تطويراً ، وانَّما كلّ سلوتها وعزائها وهي تطالعُ مصيرَها في طريقها المحدّد ، إنَّ هُناك مَن قال أنَّ هذه العربةَ عربةُ الحريّة بالرغم من هذه الاغلال وهذه القيود التي وضعت في يديها))(١٦٨) . أما كيف عادت الحرية قيداً ، وكيف أدّى هذا الإنطلاق إلى تلك الأغلال التي تجرُّ العربةَ في اتجاهٍ محدّدٍ محتومٍ ؟ وكيف أفاقتْ الإنسانيّةُ على هذا الواقع المُرّفي نهاية المطاف ؟ فهذا كلّهُ ما قدّرتْهُ الشريعةُ

الإسلاميّة المقدّسة قبل أربعة عشر قرناً ، فلم تكتفِ بتوفير هذا المعنى السطحي من الحرّيةِ للإنسان الذي مُنيّ بكلّ هذه التناقضات في التجربة الحياتيّة للإنسان الغربيّ ، وإنّما ذهبَ إلى أبعدِ من ذلك ، وجاءَ بمفهومٍ أعمقٍ للحريّةِ ، وأعلنها ثورةً تحريريّةً كُبرى للإنسان ،ولكنّها ليستْ ثورة على الأغلال والقيود بشكلِها الظاهريّ فحسب ، بل على جذورِها النفسيّةِ والفكريّةِ ، وبهذا كفلَ للإنسان أرقى أشكال الحريّة وأسماها التي ذاقها النّاسُ على مرّ التأريخ (١٦٩).

رابعاً : يجبُ على الإنسانِ أنْ يدركَ جيّداً أنَّ الحريّةَ ليست هي إطلاق العنان للشّهوات والنّزوات أنْ تحكمَ سيطرتَها وهيمنتَها عليه ، وانّما عليه أنْ يراعي الجانبَ الأخلاقيّ ومنطقَ العلمِ ، ويختارُ ما ينفعُهُ وينفع الآخرينَ بإرادةٍ ووعيٍّ واختيارمطلقٍ ، من دونِ إجبارٍ أو إكراه ، وبعيداً عن الأنانيّة والجهل وعبادة الشّهوات التي تستعبدُ عقلَهَ وإرادتَهُ ، وتجعله أسيراً لها ، ومِنْ ثمَّ يكونُ مسلوبَ الإرادةِ مشلولَ القدرةِ على التغيير في جوانب الحياة المختلفة .

خامساً : توفيرُ الحمايةِ القانونيّةِ والتنفيذيّةِ للحريّةِ على الصعيد المحلّيَ والدوليّ ،أي الحماية من الاضطهاد السياسيّ والفكريّ والمذهبيّ والاقتصاديّ والاقليميّ وغيرها ، وحماية الضعفاء من اضطهاد الأقوياء وغطرستهم ، ومنع دول الاستكبارالعالميّ من ممارسة السيطرة والهيمنة على الإنسان، فضلاً عن توفير الفرص العمليّة المتساوية للجميع(تكافؤ الفرص) في المجالات المختلفة كافّةً لتحقيقِ العدالةِ والمساواةِ فيما بينهم .إلى غير ذلك من الشروط الأُخرى التي تتحقّق الحريّة كواقعٍ معاشٍ ملموسٍ في عالمِنا هذا .ونحنُ في صدد الحديث عن الحريّةِ بينَ النظريّةِ والتطبيقِ في القرآنِ الكريمِ لابدَّ لنا أنْ نتعرضَ باختصارإلى مسألةٍ : هل الإنسان مسيّرٌأو مخيّر؟ إنَّ أخطرَ ما واجه الفكرُ الإسلاميُّ من إنحرافٍ هو نظريّةُ الجبرِ أو القدريّة التي دعتْ إلى القول :بأنَّ الإنسانَ لا يملكُ القدرةَ على الفعل ولا يملكُ الاختيارَ، وليسَ هو صانعُ أفعالهِ ، وكلُّ ما يصدرُ عنه من خيرٍ أو شرٍّ إنْ هوإلّا فعلُ اللهِ عزّوجلّ وقضاؤه وقدره ، وليسَ الإنسان إلّا المحل الذي تجري فيه أفعالُ اللهِ ،أمّا أهلُ التفويضِ فيرونَ : انَّ الإنسانَ هو القادرُ الخالقُ لأفعالهِ ، وانَّ المتولّدَ من أفعالهِ هو فعله ونتاج حرّيته واختيارهِ ، أي كلُّ ما يصدرُعنه من خيرٍ أو شرٍّ انّما هو فعله ،يستحقُّ على ما يفعله ثواباً وعقاباً في الدار الآخرة، فمن الآيات التي تدلُّ على أنَّ الإنسانَ مسيّرٌ قوله تعالى((وَمَا تَشَآؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَآءَ اللهُ ...))(١٧٠)، ومن الآيات التي تدلُّ على انَّ الإنسانَ لإمخيّرٌقوله تعالى((وَقُلِ الحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ شَآءَ فَلْيُؤمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ...))(١٧١) .وامّا علماءُ الإماميّةِ رفضوا القولَ بنظريّةِ الجبرِ والتفويضِ مَعَاً وقالوا بالمنزلة بين المنزلتين في هذه المسألة ، إستناداً إلى رواياتِ أئمّتهم (عليهم السّلام) منها ما رواه مُحمّد بن عجلان أنَّهُ قالَ ((قلتُ لأبي عبدالله (عليه السّلام) : فوّضَ اللهُ الأمرَ إلى العباد ؟ فقال :الله أكرم من أنْ يفوّضَ إليهم ، قلتُ: فأجبرَ اللهُ العبادَ على أفعالهم ؟ فقالَ: اللهُ أعدلُ من أنْ يجبرَ عبداً على فعلٍ ثم يُعذّبُهُ عليه))(١٧٢) وقوله (عليه السّلام) ((لا جبرَ ولا تفويضَ ولكنْ أمرٌ بينَ أمرينِ ..))(١٧٣)وفسّر علماءُ الإماميّةِ العلاقةَ بينَ إرادةِ اللهِ تعالى وإرادة الإنسان باليد المشلولة الذي لا يستطيع تحريكها بنفسه، وقد استطاعَ الطبيبُ أنْ يوجد فيها حركة إراديّة وقتية بوساطة الكهرباء ، بحيث أصبحَ الرجلُ لا يستطيع تحريك يده بنفسه متى وصلها الطبيبُ بسلكِ الكهرباءِ ، وإذا انفصلتْ عن مصدرِ القوّةِ لم يمكنه تحريكها أصلاً ، فإذا وصل الطبيبُ هذه اليد المريضة بالسلك للتجربة مثلاً ، وابتدأ ذلك الرجلُ المريضُ بتحريك يده، ومباشرة الأعمال بها ، والطبيب يمدّهُ بالقوّة في كلّ آنٍ ، فلا شبهة في أنّ تحريك الرجل ليده في هذه الحال من الأمرِ بين الأمرينِ ، فلا يستندُ إلى الرجل مستقلا ، لأنَّهُ موقوفٌ على إيصال القوّة إلى يده ، وقد فرضنا أنَّها بفعلِ الطبيبِ ولا يستندُ إلى ولا يستند إلى الطبيب مستقلاً ، لأنّ االتحريك قد أصدره الرجل بإرادتهِ ، فالفاعل لم يجبرْ على فعلهِ لأنَّهُ مريدٌ ، ولم يفوّضْ إليه الفعل ، بجميع مبادئه، لأنَّ المددَ من غيره ، والأفعالُ الصادرةُ من الفاعلينَ المختارينَ كلّها من هذا النّوع ، فالفعلُ صادرٌبمشيئةِ العبدِ ولا يشاء العبدُ إلّا بمشيئةِ اللهِ تعالى ،والآياتُ القرآنيّةُ كلّها تشيرُ إلى هذا الغرض ، فهي تبطلُ الجبرَ ، الذي يقولُ به بعضُ أهلِ السّنةِ، لأنَّها تثبتُ الاختيارَ ، وتبطلُ التفويضَ المحضَ ، الذي يقولُ به بعضُهُم أيضاً ، لأنَّها تسندُ الفعلَ إلى اللهِ تعالى(١٧٤)، وهكذا انتهتْ مدرسةُ أهلِ البيتِ (عليهم السّلام) إلى القول بحريّةِ الإرادة وتفسير العلاقة بينَ إرادةِ اللهِ عزّوجلّ وإرادة الإنسان، بحيث انَّ اختيارَ الإنسانِ في فعلهِ لا يمنعُ من نفوذ قدرة الله وسلطانه . فعلى هذا الأساس فانَّ الحريّةَ هي مبدأ أساس في الشريعةِ المقدّسةِ ، وهي حقٌ للفردِ والمجتمعِ ، ويكفلها القانونُ ويحميها ، ومن حقّ الإنسان أنْ يكونَ حرّاً مختاراً في التعبير عن رأيهِ وفكرِهِ بالوسائل التي توصل فكره ورأيه إلى الآخرينَ من دون إجبارأو إكراهٍ أو خداعٍ أو تضليلٍ ، ولكنْ ممارسةُ هذه الحريّة تكون ضمن ضوابط حدّدتها الشريعةُ المقدّسةُ حتّى لا تكون حريّة منفلتة، وقد شنَّ القرآنُ الكريمُ عِبْرَآياته حملةً كبيرةً على أعداء الإنسان الذين يقودونه إلى الهاوية ، ويخدعونه ويغرونه بما يطرحون عليه من أفكار ومفاهيم ورؤى منحرفة لها ضررٌ كبيرٌ في إضلالهِ ومِنْ ثَمَّ إضلال المجتمع، قالَ تعالى ((... يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً..))(١٧٥) وقوله تعالى ((.. أأنتُمْ أضْلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّواْ السَّبِيلَ))(١٧٦) وقوله تعالى ((..وأَضَلُّواْ كَثِيراً وَضَلُّواْ عَن

سَوَآءِ السّبِيلِ))(١٧٧) وغيرها . فالحريّةُ هي تحرير الإنسان داخلياً من عبوديّاتِ الشّهوةِ وتحريره خارجيّاً من عبوديّات الأصنامِ سواء أكانَ هذا الصنمُ أمّةً أم فئةً أم فرداً يأتي دور الحريّة في مجال السلوك العمليّ للفرد، وبهذا تختلفُ الشريعةُ المقدّسةُ عن الحضاراتِ الغربيّةِ الحديثةِ التي لا تخضعُ لهذه الحريّة العمليّة للفردِ إلّا حريّات الأفراد الآخرينَ ، فالشريعةُ المقّدسة تهتمُّ قبلَ كلِّ شيءٍ– كما عرفنا – بتحرير سلوك العمليّ للفرد من عبوديّةِ الشّهوات أو عبوديّة الأصنام ويفسح مجال التصرّف للفرد كما يشاء ، على أنْ لا يخرجَ عن حدود الله تعالى ، فالقرآنُ يقولُ ((هُوَالّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا..))(١٧٨) وقوله تعالى ((وَسَخّرَ لكُم مَا في السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ..))(١٧٩) ، وبذلك يضعَ الكونَ تحتَ تصرّفِ الإنسانِ وحرّيتِهِ ، ولكنّها حرّيّةٌ محدودةٌ بالحدود التي تجعلها تتّفقُ مع تحرّره الداخليّ من عبوديّة الشّهوة وتحرّره الخارجيّ من عبوديّة الأصنام..، وأمّا الحريّةُ العمليّةُ في عبادةِ الأصنامِ البشريّةِ والتقرّب لها والانسياق وراء مصالحها والتخلّي عن الرسالة الحقيقيّةِ الكُبرى للإنسان في الحياة ، فهذا ما لا تأذن به الشريعةُ الإسلاميّةُ المقدّسةُ ، لأنّهُ تحطيمٌ لأعمقِ معاني الحريّة في الإنسان (١٨٠)، ولذا فإنَّ الّذينَ ينادونَ بالحريّةِ الغربيةِ أو بالأحرى بالإباحيّة السلوكية والرأسماليّة السياسيّة والاقتصاديّة مدعوونَ لدراسةِ مفهوم الحريّةِ ، وفهمه فهماً علمياً وعملياً، كما أفرزتْهُ التجربةُ التطبيقيّةُ للحضارةِ الغربيّةِ ، وأنْ يدرسوا مفهومَ الحريّةِ في الشريعةِ المقّدسةِ عِبْرَ الفكرِ الإسلاميّ ، والمنهج القرآني ، وليس من واقعِ المسلمينَ المتخلّف أو الفهم غير السليم للمبادىء والمقاصد والقيم الإسلاميّة / ليتبيّنَ لهم الواقع المأساويّ المريرالذي يعانيه الشعبُ الأُوربيّ في ظلِّ

الحريّةِ المزعومةِ المفتعلة بحجّةِ أنَّها تنادي وتدافعُ عن حقوقِ الإنسانِ والمظلومينَ الّذينَ يرزحونَ تحتَ وطأة الظالمينَ والمستكبرينَ.

الخاتمة

وبعد أنْ أنهينا هذا البحث المتواضع بمنةٍ من اللهِ وتوفيقِهِ، نؤدُّ أنْ نشيرَإلى أهمِّ النتائج والتوصيات التي توصّلنا إليها :

أوّلاً: النتائج :

١–تحتلُّ الحريّةُ الدينيّةُ مكانةً ساميةً في الشريعةِ المقدّسةِ، وثبتتْ بنصوصٍ قطعيّةٍ من الكتابِ العزيزِ والسّنّةِ الشريفةِ ، وفتحتْ الشريعةُ بابَ الحريّةُ الدينيّةُ على مصراعيه لأصحابِ الدياناتِ الإلهيّةِ الأُخرى ، مع احترامٍ وتقديرِلهم ، وسمحتْ لهم بممارسةِ طقوسِهم الدينيّةِ وعباداتهم وأقرَّتهُم على شرائعِهم، ولم تُفرّقْ بينَهم وبينَ المسلمينَ بسبب عقيدتهِم ، والإفادة من الخيراتِ والمنافعِ العامّةِ ، ومن نظام التكافل والضمان الاجتماعيّ هذا من جهةٍ ، ومن جهةٍ أُخرى عليهم التزامات تجاه المجتمع الذي يعيشونَ فيه من احترامِ عقيدةِ المسلمينَ ،وعدم المساس بالأمنِ والاخلاصِ للدولةِ ، وهم يمارسون حياتهم ضمن مجتمعٍ يسيرُ وفقَ النّظام الإسلاميّ في مسارِهِ السياسيّ والاجتماعيّ والحضاريّ والقانونيّ ، ولا يحقُّ لأحدٍ أنْ يتجاوزَ أو يتعدّى على كرامتهِم الشخصيّةِ أو يسيء لهم بسبب عقيدتهِم .

٢–إنَّ الشريعةَ المقدّسةَ أطلقتْ للنّاسِ حريّةَ البحث العلميّ والمعرفيّ في المجالات العلميّة كافّةً، ولم تفرضْ الوصايةَ والقيودَ على العقل السليم، بل فتحتْ له بابَ الاجتهادِ والبحثِ والتأمّلِ والتفكّرِ .

٣ – إنَّ الشريعةَ الإسلاميّةَ أرادتْ أنْ يكونَ الإنسانَ حرّاً في قراراتهِ ومواقفهِ وإراداتهِ كلّها ما دامَ على قيدِ الحياةِ ، ولايكون تابعاً لغيرهِ في ذلك ، لأنَّ اللهَ تعالى جعله حرّاً فلا يكن عبداً للآخرين ، وعليه أنْ يوصّل إنسانيته ويتحمّل مسؤوليّةَ ما يريد لا كما يريدُهُ الآخرونَ ، ولذا عليه أن يرفعَ صوته عالياً عندما يريدُ أنْ يقبلَ شيئاً أو يرفضه من دون تردّدٍ أو خوفٍ محرّراً نفسه من كلّ أنواع العبوديّات التي تعترض طريقه وتوقف عمله بإنتزاعِ الحريّةِ .

٤– إنَّ الحريّةَ أصلٌ من أُصولِ الشريعةِ المقدّسةِ ، وعلى عامّةِ النّاسِ أنْ يرفعوا القيودَ والأغلالَ التي تستعبدهم وتقيّدهم عن ممارسةِ حريّاتهم ودورهم الطبيعيّ في الحياة عمّا يفرضَها عليهم السدنةُ والقادةُ وأصحابُ السلطةِ والنفوذِ بالإجبار والإكراه .

٥– الحريّةُ المطلقةُ مستحيلةٌ ، فلابدَّ من تحديدِ مبادئِها وضوابطِها وقواعدِها، بحيث لايمكن لأيّ أحدٍ أنْ يتجاوزَها أو يتعدّاها، وإلّا تصبح الحريّةُ غير منضبطة (حرية منفلتة)،لذا ينبغي تقيّدها بالأنظمةِ والقوانينَ المعيّنة، وتحقيق العدالة والمساواةِ والتوازن فيها، وعدم المساس بالأحكامِ الشرعيّةِ القطعيّة واحترامها.

٦– الحريّةُ الدينيّةُ تفسحُ المجالَ للأفرادِ والجماعاتِ بأنْ يمارسوا كلَّ نشاطٍ سياسيٍّ في المجتمعِ الإسلاميّ بالوسائل المختلفة كالأحزابِ والتّجمّعاتِ والجمعيات والآلآت الإعلاميّة وغيرها وفق الموازين والمعايير الواردة في الشريعةِ المقدّسةِ.

٧- إنَّ توحيدَ اللهِ تعالى هو سـندُ الإنسـانيّةِ في تحرّرِها الداخليّ من العبودياتِ كافّةً، ثُمَّ معرفة النتائج التي تمخّض عنها هذا التحريرومدى الفرق بينَ حريّةِ الإنسانِ القرآنيّ الحقيقيّة التي يمارسها في ضوءِ الأُسسِ أو الضوابط التي حدّدها القرآنُ الكريمُ له ، وبينَ الحريّاتِ المصطنعةِ التي تزعمها شعوبُ الحضاراتِ الغربيّةِ الحديثة .

٨- إنّ الّذينَ ينادونَ بالحريّةِ الغربيّةِ أو بالأحرى بالإباحيّةِ السلوكيّةِ (الزّنا) بينَ أفرادِ المجتمعِ الإسلاميّ ، إنّما هو تمردٌّ وعصيانٌ على النّظامِ الاجتماعيّ الذي يحدّد الضوابط الأخلاقيّة التي يتعاملُ بها الفردُ والمجتمعُ ، وهو ليس مسألة تخصُّ الفردَ نفسه ، أوأمرٌ خاص به بأنْ يحقّقَ من خلالها إشباع غريزتهِ الجنسيّةِ فقط، ولا علاقةَ له بالنّظام الاجتماعيّ ، بل لابدَّ له من مراعاةِ العفّةِ والشّرفِ والطهارةِ والنّزاهةِ كقيم عليا في هذه العلاقات ، لأنَّ الشريعةَ المقدّسةَ وضعتْ القيودَ الشرعيّةَ في تنظيمِ العلاقاتِ الإنسانية وتقنينها من أجلِ حمايةِ الأجواء العامّةِ وصيانتها من النتائجِ السلبيّةِ الخطيرةِ التي تؤدّي إلى إنهيار تلك العلاقات ومِن ثَمَّ تفكّك الروابط الأُسريّة وتدمير المجتمعات بكاملها.

ثانياً:التوصيات :

١- لمّا كانَ الدّينُ الإسلاميُّ دينَ فطرةٍ ، وهذه الفطرةُ راسخةٌ في الإنسان فلا يمكن زوالها، لذا يجب رعايتها وحمايتها، وتحديد قواعدها وبيان أُسسها وضوابطها، وتشريع القوانين والأنظمة التي تتلاءم معها، حتّى لا تتحوّل الحريّة المرتبطة بمسؤولية الإنسان عمّا يفعل ويترك إلى حياة فوضى.

٢ - نوصي بعقد الندوات والمؤتمرات والحوارات النقاشية الدينية ومن مختلف الطوائف كافة وباستمرار من الباحثين المتخصّصين في هذا المجال ، من أجل إعطاءِ الموضوعِ أهمّيته وإثرائه بالأفكارِوالمعلوماتِ والرؤى ووضع الأسس والقواعد التي حدّدتها أحكامُ الشريعةِ الإسلاميّةِ ، والدعوة لها ونشرها.

٣- نوصي بتدريسِ حقوق الأنسانِ في الشريعةِ المقدّسةِ والحريات التي قررتها، ولاسيّما رسالة الحقوق للإمام علي بن الحسين(عليهما السّلام) ،وترجمتها الى لغات العالم، ومقارنتها بالأنظمةِ والقوانينَ والمواثيقِ الدوليّةِ والاتفاقاتِ العالميّةِ والتشريعاتِ الوضعيّةِ الأُخرى، مع بيان سبق الشريعةِ الإسلاميّةِ لها نظرياً وعملياً حتّى يتضح للجميع ما الحقّ الذي يجب أنْ يُتّبع؟ وما الباطل الذي يجب أنْ يجتنب؟.

الهوامش

١- الصحاح ، الجوهري :٢/ ٦٢٦ - ٦٢٦ ، مادة (حرر) ، لسان العرب ، ابن منظور : ٤ / ١٧٧ - ١٨٥، مادة (حرر) .

٢- موسوعة الفلسفة، د. عبدالرحمن بدوي : ١ / ٤٥٨ .

٣- المصدر نفسه : ١ / ٤٥٩ .

٤- المصدر نفسه :١ / ٤٥٩

٥ - ظ : المصدرنفسه :١ / ٤٥٩

٦- المصدر نفسه ١ / ٤٥٩ .

٧ - ظ : الحرية رؤية إسلامية ، مؤسسة البلاغ : ١٣ .

٨- في المصطلح الفلسفي (الحرية والضرورة)، عدنان بن ذريل ، مجلة المعرفة ، السنة(٣١)، سوريا، ١٩٩٢م : ٢٣- ٢٤

٩- المصدر نفسه: ٢٥ - ٢٦ .

١٠ - مشكلة الحرية في الفلسفة الوجودية ، د. عبدالعزيز سعد : ١٩٣ .

١١ - المصدر نفسه : ٦٢ .

١٢ - المصدر نفسه : ٧٠ .

١٣ - المصدر نفسه : ٢٦ .

١٤ - موسوعة الفلسفة ، د. عبدالرحمن بدوي : ١ / ٤٦١ .

١٥ - المصدر نفسه : ١ / ٤٦١ .

١٦ - النساء: ٤ / ٩٢ .

١٧- آل عمران : ٣ / ٣٥ .

١٨ - مفردات غريب القرآن : ١١١ ، مادة (حرّر) .

١٩ – معجم مصطلحات الصوفية ، أنور فؤاد أبي خزام :٧٤ .

٢٠ – المصدرنفسه : ٧٤ .

٢١ – التعريفات : ٨٦ .

٢٢ – مباديء في السياسة والأدب والاجتماع : ١٣٨ .

٢٣–موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، التهانوي : ١ / ٥٤١ .

٢٤ – ظ : الحرية ، رؤية اسلامية، مؤسسة البلاغ : ١٩ .

٢٥– ظ : المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر: ٣٥٨ .

٢٦ – آل عمران : ٣ / ٦٤ .

٢٧ – حقائق التأويل في متشابه التنزيل ، الشريف الرضي : ١١٨ .

٢٨ – المصدر نفسه : ١١٨ – ١١٩ .

٢٩ – التوبة – ٩ / ٣١ .

٣٠ _ الأنعام : ٦ / ١٠٢ .

٣١ – الطور : ٥٢ / ٣٥ .

٣٢ – ظ : المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر:٣٦١ .

٣٣ – الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ،ناصر مكارم الشيرازي:١ / ١٥٥ ، الآية (٣٠) من سورة البقرة.

٣٤ – الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي:٣ / ٣٥٠ .

٣٥ – الأحزاب : ٣٣ / ٧٢ .

٣٦– الصافي في تفسير القرآن ، الفيض الكاشاني : ٣ / ٢٠٥ .

٣٧ – لقمان : ٣١ / ٢٠.

٣٨ – ظ : الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي: ١٦ / ٢٢٩ .

٣٩ – تفسير القمي ، القمي : ٢ / ١٦٦

٤٠ – البقرة : ٢ / ٢٩ .

٤١ – الجاثية : ٤٥ / ١٣ .

٤٢ – المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر : ٣٥٩ – ٣٦٠ .

٤٣– المصد نفسه : ٣٦٠ .

٤٤ – آل عمران: ٣ / ١٤ – ١٥ .

٤٥– ظ: رؤى اخلاقية، محمد حسين فضل الله : ح٥ / ٤٧ – ٤٨ .

٤٦ – العنكبوت : ٢٩/ ١٢– ١٣ .

٤٧ – مريم : ١٩ / ٩٥ .

٤٨ – الأنعام : ٦ / ٩٤ .

٤٩ – الانفطار: ٨٢ / ١٩ .

٥٠ – الشعراء : ٢٦ / ٨٨

٥١– ظ: رؤى اخلاقية ، محمد حسين فضل الله: ح٥ / ٤٨ – ٥٠ .

٥٢ – الزلزلة : ٩٨ /٧ – ٨ .

٥٣– الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي : ١٩ / ١٧١ .

٥٤– الحديد : ٥٧ / ٢٥.

٥٥ – المستصفى: ١٧٤ .

٥٦- الملك :١٤/٦٧.

٥٧- الحجرات : ٤٩/ ١١.

٥٨- ظ : الأمثل في كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ١٦/ ٥٤٧.

٥٩- ظ: رؤى اخلاقية ، محمد حسين فضل الله : ح٩/ ٧٥- ٧٦.

٦٠- ظ: التبيان في تفسير القران ، الطوسي : ٧ / ٤١٨ .

٦١- النور: ٢٤/ ١٩.

٦٢- تحف العقول ، ابن شعبة الحراني : ١٤.

٦٣- المؤمنون : ٢٣/ ١١٥.

٦٤- ظ: الحرية رؤية إسلامية، مؤسسة البلاغ : ٣٠.

٦٥- الفرقان : ٢٥/ ٤٣.

٦٦_ ظ: التبيان في تفسير القران، الطوسي : ٧/ ٤٩٣.

٦٧- الحرية رؤية إسلامية ، مؤسسة البلاغ : ٣١- ٣٢ .

٦٨_ البقرة : ٢ / ٢٥٦.

٦٩- يونس : ١٠/ ٩٩.

٧٠- ظ: جامع البيان ، الطبري : ٢ / ٤٣٢، الكشاف ، الزمخشري : ١/ ٣٨٧، جوامع الجامع ، الطبرسي : ١/ ٢٣٥، تفسير نور الثقلين ، الشيخ الحويزي : ١/ ٢٦١، تفسير كنز الدقائق ، محمد المشهدي :١/ ٦١٢، الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ٢/ ٢٤٢، الأمثل في كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٢/ ٢٥٦.

٧١- ظ: الردة وحرية الأعتقاد ، رؤية إسلامية جديدة ، سلسلة (دراسات وأوراق بحثية) ، يحيى جاد : ٦، ٩.

٧٢- ظ: المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر : ٣٦٤.

٧٣- المصدر نفسه : ٣٦٤.

٧٤- يونس : ١٠/ ١٠٨.

٧٥- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٦/ ٤٥١- ٤٥٢، وظ أيضاً : جامع البيان ، الطبري :١١ / ٢٢٩، مجمع البيان ، الطبرسي: ٦/ ٢٣١، تفسير الصافي ، الفيض الكاشاني : ٤/ ٧٩، تفسير السمعاني ، السمعاني :٢/ ٤٠٩، معالم التنزيل وحقائق التأويل البغوي : ٢/ ٢٧٣، مفاتيح الغيب ، الفخر الرازي : ٧/ ٨٧.

٧٦- الأنعام : ٦/ ١٦٤.

٧٧- الكهف : ١٨/ ٢٩.

٧٨- ظ: التبيان في تفسير القرآن ، الطوسي : ٧/ ٣٦ ، مجمع البيان ، الطبرسي : ٦/ ٣٣٨، مفاتيح الغيب ، الفخر الرازي : ٢٠ / ١٢١، الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ١٣/ ٣٠٣.

٧٩- التكوير: ٨/ ٢٩.

٨٠- البيان في تفسير القرآن ، الخوئي : ٨٦.

٨١- ظ: جامع البيان ، الطبري : ١٥/ ٢٩٦، الكشف والبيان ، الثعلبي : ٦/ ١٦٧.

٨٢ – يونس : ١٠/ ٩٩.

٨٣- ظ : الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ١٠/ ١٢٧.

٨٤- ظ: الكشاف ، الزمخشري : ٢/ ٢٥٤، مفاتيح الغيب ، الفخر الرازي : / ١٦٧.

٨٥- الزمر : ٣٩/ ١٧- ١٨.

٨٦- الأمثل في كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ١٥/ ٤٩.

٨٧- الاسراء : ١٧ / ٧.

٨٨- الاسراء: ١٧/ ٥٣.

٨٩- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٩ / ٢٩.

٩٠- ظ: المصدر نفسه : ٩/ ٢٩.

٩١- النحل : ١٦/ ١٢٥.

٩٢ ظ: التبيان في تفسير القرآن . الطوسي : ٦/ ٤٤٠.

٩٣- ظ: المصدر نفسه : ٨/ ٢١٥.

٩٤- فصلت : ٤١/ ٣٤.

٩٥- فصلت : ٤١/ ٣٥.

٩٦- القرة : ٢/ ١٩٤.

٩٧- هود : ١١/ ٣٨.

٩٨- ظ: رؤى اخلاقية ، محمد حسين فضل الله : ح٥ / ٥٥- ٥٦.

٩٩- النساء : ٤ / ١٤٨.

١٠٠- ظ: الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ٥/ ١٢٢.

١٠١- المائدة : ٥/ ٨٧.

١٠٢- البقرة : ٢ / ٢٠٥.

١٠٣- التبيان في تفسير القرآن ، الطوسي : ٢/ ١٨١.

١٠٤- الحج : ٢٢/ ٣٠.

١٠٥- الأنعام : ٦ / ١٠٨.

١٠٦- ظ: جوامع الجامع ، الطبرسي : ١/ ٢٠٤.

١٠٧- النحل : ١٦/ ١١٦.

١٠٨- الحجرات : ١١/٤٩.

١٠٩- الحج : ٢٢/ ٢٤.

١١٠- ظ: الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ١٤/ ٣٦٢.

١١١- الاحزاب : ٣٣/ ٧٠.

١١٢- مجمع البيان ، الطبرسي : ٨ / ١٦٢.

١١٣- ظ : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ١٣/ ٢٥٨.

١١٤- الاحزاب : ٣٣/ ٣٦.

١١٥- الاعراف : ٧/ ١٥٧.

١١٦- البقرة : ٢/ ١٧٠.

١١٧- الغاشية : ٨٨/ ٢٢.

١١٨- ق : ٥/ ٤٥.

١١٩- الرعد : ١٣ / ٤٠.

١٢٠- الحرية رؤية إسلامية ، مؤسسة البلاغ : ٧٠.

١٢١- ظ: العين ، الخليل : ٧/ ٣٣٥، مادة (ساس) ، القاموس المحيط ، الفيروزآبادي : ٨/ ٣٢٢، مادة (ساس) ، تاج العروس ، الزبيدي : ٨/ ٣٦٢، مادة (ساس).

١٢٢- ظ : الحرية رؤية إسلامية ، مؤسسة البلاغ : ٩٤.

١٢٣- ظ: المصدر نفسه : ٩٨.

١٢٤- النساء : ٤/ ٥٨.

١٢٥- فصلت : ٤١/ ٤٦.

١٢٦- آل عمران : ٣/ ٥٧.

١٢٧- الاعراف : ٧/ ١٤١.

١٢٨- التوبة : ٩/ ٧١.

١٢٩- ظ : الحرية رؤية آسلامية، مؤسسة البلاغ : ١٠٥ – ١٠٦، ١١٢.

١٣٠- هود : ١١/ ٨٧.

١٣١- ظ : الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ١٠/ ٣٦.

١٣٢- المائدة : ٥/ ٨.

١٣٣- الاعراف : ٧/ ٣١.

١٣٤- ظ : حقائق التأويل ، الشريف الرضي : ٢٦٥.

١٣٥- الحاقة : ٦٩/ ٢٤.

١٣٦- ظ: مجمع البيان ، الطبرسي : ٤/ ٤١٣.

١٣٧الانعام : ٦/ ١٤١ .

١٣٨- ظ : الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٤/ ٤٨٧.

١٣٩- ظ : المصدر نفسه :٥/ ٢٦.

١٤٠- الاسراء : ١٧/ ٢٦ .

١٤١ – ظ : الامثل في تفسير كتاب المنزل ، ناصرمكارم الشيرازي : ٨/ ٤٥٨.

١٤٢ – تفسير العياشي ، العياشي : ٢ / ٢٨٨ .

١٤٣- ظ : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٨ / ٤٥٩- ٤٦٠ .

١٤٤- ظ : مجمع البيان ، الطبرسي : ٦ / ٢٤٤ .

١٤٥ – فصلت : ٤١ / ١٢٥ .

١٤٦- الصافات : ٣٧/ ٢٢ .

١٤٧ – الاعراف : ٧ / ٢٠٢ .

١٤٨ – الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ١٣ / ٨١ .

١٤٩- البقرة : ٢ / ١٨٨.

١٥٠- الأمثل في تفسيركتاب المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٢ / ٥ .

١٥٢ – ظ : التبيان في تفسير القرآن ، الطوسي : ٢ / ١٣٨ ، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي ٢ / ٥ .

١٥٣ – تفسير العياشي ، العياشي : ١ /٨٥ .

١٥٤ – ظ : الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي : ٢ / ٥ .

١٥٥- النساء : ٤ / ٢٩ .

١٥٦ – ظ : الكشاف ، الزمخشري : ١ / ٥٢٢ .

١٥٧ – البقرة : ٢ / ٢٧٥ .

١٥٨ – ظ : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٣ / ٢٠٢ .

١٥٩ – الاسراء : ١٧ /٣٢ .

١٦٠- ظ : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي : ٨ / ٤٧١.

١٦١- المصدر نفسه : ٨/ ٤٧١.

١٦٢- الكهف : ١٨/ ١١٠.

١٦٣- الشورى : ٤٢/ ١٣.

١٦٤- الاعراف : ٧/ ١٥٨.

١٦٥- ظ : الحرية رؤية إ سلامية ، مؤسسة البلاغ : ٢٩.

١٦٦- المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر : ٣٦١- ٣٦٢.

١٦٧- المصدر نفسه : ٣٦٤.

١٦٨- المصدر نفسه : ٣٥٧- ٣٥٨.

١٦٩- ظ : المصدر نفسه : ٣٥٨.

١٧٠- الإنسان : ٧٦/ ٣٠.

١٧١- الكهف : ١٨/ ٢٩.

١٧٢- التوحيد ، الشيخ الصدوق : ٣١١.

١٧٣- الكافي ، الكليني : ١/ ١٦٠.

١٧٤- البيان في تفسير القرآن ، الخوئي : ٨٧- ٨٨.

١٧٥- الانعام : ٦/ ١١٢.

١٧٦- الفرقان : ٢٥/ ١٧.

١٧٧- المائدة : ٥/ ٧٧.

١٧٨- البقرة : ٢/ ٢٩.

١٧٩- الجاثية : ٤٥/ ١٣.

١٨٠- ظ: المدرسة الاسلامية ، محمد باقر الصدر : ٣٦٣- ٣٦٤.

ثبت المصادر والمراجع

١- الأمثل في كتاب الله المنزل ، ناصر مكارم الشيرازي ، طبعة جديدة منقحة مع اضافات ، د.ت .

٢- البيان في تفسير القرآن ، الخوئي : السيد أبو القاسم علي أكبر الموسوي (١٣١٤هـ) ، ط٤ ، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٥هـ _ ١٩٧٥م .

٣- تاج العروس من جواهر القاموس : الزبيدي : محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ) ،تح: علي شيري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

٤- التبيان في تفسير القرآن : الطوسي : أبو جعفر محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ) ، تح: أحمد حبيب قصير العاملي ، ط١ ، طبع ونشر مكتبة الاعلام الإسلاميّ ، ودار احياء التراث العربي ، ١٤٠٩هـ.

٥- تحف العقول عن آل الرسول : ابن شعبة الحراني : أبو محمد الحسن بن علي بن شعبة (من علماء القرن الرابع الهجري) ، تح: علي أكبر الغفاري ، ط٢ ، مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة ، ١٤٠٤هـ – ١٣٦٣ش.

٦- التعريفات : الجرجاني : علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ) ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م .

٧- تفسير السمعاني : السمعاني : أبو المظفر منصور بن محمد (ت٤٨٩هـ) ، تح : ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، ط١ ، طبع ونشر دار الوطن، السعودية ، الرياض ، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٨- تفسير الصافي : الفيض الكاشاني : الملى محسن (ت ١٠٩١هـ)، صححه وقدّم له وعلّق عليه الشيخ حسن الأعلمي ، ط٢ ، مؤسسة الهدى ، قم ، ١٤١٦هـ – ١٣٧٤ ش.

٩- تفسير العياشي: العياشيّ :أبو النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمي (ت٣٢٠ هـ) ، تح: السيد هاشم الرسولي المحلاّتي ، الناشر: المكتبة العلميّة الإسلاميّة ، طهران ، د.ت .

١٠- تفسير القمي : القمي : أبو الحسن علي بن إبراهيم (ت٣٢٩ هـ)، تح: السيد طيب الموسوي الجزائري ، ط٢، الناشر: مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر ، قم ، إيران ، ١٤٠٤م.

١١- تفسير كنز الدقائق : محمد المشهدي بن محمد بن رضا بن إسماعيل بن جمال الدين القمي (ت١١٢٥هـ)، تح: الحاج آقا مجتبى العراقي ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة ، ١٤٠٧.

١٢- تفسيرنور الثقلين: العروسي الحويزي : عبدعلي بن جمعة (ت١١١٢هـــ) ، تح تي ، ط٤: السيد هاشم الرسولي المحلّا تي، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والكباعة ، ١٤١٢ هـ - ١٣٧٠ ش .

١٣- التوحيد : الشيخ الصدوق : أبو جعفرمحمد بن علي بن الحين (ت٣٨١ هـــ) ، تح : السيد هاشم الحسيني الطهراني ، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ، د.ت .

١٤- جامع البيان عن تأويل آي القرآن : الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير (٣١٠ هـــ)، تح: الشيخ خليل المس ، ضبط وتخريج : صدقي جميل العطار ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٥- جوامع الجامع : الطبرسي : أبو علي الفضل بن الحسن (ت٥٤٨ هـــ)، تح : مؤسسة النشر الإسلامي ، ط١ ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، ١٤١٨٥.

١٦- حقائق التأويل في متشابه التنزيل : الشريف الرضي : أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى الموسوي (ت٤٠٦ هـ)، تح : محمد رضا بل كاشف الغطاء ، دار المهاجر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، د.ت.

١٧- الحرية رؤية إسلامية ، مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ت.

١٨- الردة وحرية الاعتقاد ، رؤية إسلامية جديدة ، يحيى جاد ، (سلسلة ودراسات واوراق بحثية) ، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات ، الدوحة ،٢٠١١م.

١٩- رؤى اخلاقية (ح٥) ، محمد حسين فضل الله (ت٢٠١٠ هـــ) ، ط١ ، المركز الإسلامي الثقافي ، لبنان ، ١٤٣٦ هـــ - ٢٠١٥م ، و(ح٩) ، ط! ، المركز الإسلامي الثقافي ، لبنان ،١١٤٠هـ - ٢٠١٩م.

٢٠ - الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) : الجوهري : تح : إسماعيل بن حماد(ت٣٩٣ هـ)، تح : أحمد عبدالغفور العطار ، ط٤ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، د.ت .

٢١- العين ، الفراهيدي : أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ)، تح : د. مهدي المخزومي ، ود. إبراهيم السامرائي ـــ ط٢، الناشر : مؤسسة دار الهجرة ، إيران ، ١٤٠٩هـ .

٢٢- القاموس المحيط : الفيروزآبادي : نجم الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧ هـ) ، دار العلم للملايين ، بيروت ، بيروت د.ت.

٢٣- الكافي : الكليني : أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت٣٢٩هـــ)، تح : علي أكبر الغفاري ، ط٥ ، المطبعة : حيدري ، الناشر : دار الكتب الإسلامية ، طهران ، ١٣٦٣ش.

٢٤- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل : الزمخشري : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر (ت٥٣٨ هـــ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م.

٢٥- الكشف والبيان : الثعلبيي : أبوإسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت٤٢٧هـــ)، تح : الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الاستاذ نظير الساعدي ، ط١ ، طبع ونشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

٢٦- لسان العرب : ابن منظور : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت٧١١ هـ)، الناشر : نشر أدب الحوزة ، قم ، إيران ، ١٤٠٥هـ - ١٣٦٣ش.

٢٧- مباديء في السياسة والأدب والاجتماع ، أحمد لطفي السيد ، تح : طاهر الطناحي ، ط١ ، دار الهلال ، مصر ، ١٩٦٣م

٢٨- مجمع البيان في تفسير القرآن :الطبرسي : أبو علي الفضل بن الحسن (ت٥٤٨ هـ)، تح : لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين ، قدّم له السيد محسن الأمين العاملي ، ط١ ، الناشر : مؤسسة الأعلني للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٩٥م.

٢٩- المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر(ت ١٤٠٠ هـــ) ، ط٢ ، تح: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (رحمه الله) ، المطبعة : شريعت ، قم ١٤٢٤ هـ .ق.

٣٠ – المستصفى في علم الأصول : الغزالي : أبو حامد محمد بن محمد بن محمد (ت٥٠٥ هـــ)، طبعه وصحّحه محمد بن عبدالسلام بن عبدالشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

٣١– مشكلة الحرية في الفلسفة الوجودية ، د. عبدالعزيز سعد ، الناشر : مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٧٠م.

٣٢– معالم التنزيل وحقائق التأويل : البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٠ هـــ) ، تح : خالد عبدالرحمن العك ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت.

٣٣ – معجم المصطلحات الصوفية ، د. أنور فؤاد أبي خزام ، مراجعة د. جورج متري عبدالمسيح ، الناشر : مكتبة لبنان ، ناشرون ، تاريخ النشر : ١٩٩٣م.

٣٤– مفاتيح الغيب ، فخر الدين الرازي : أبو عبدالله محمد بن عمر (ت٦٠٦ هـ)، ط٣ ، المطبعة البهية ، مصر، ١٣٥٧هـ – ١٩٣٨م.

٣٥– مفردات غريب القرآن ، الراغب الأصفهاني : أبو القاسم الحسن بن محمد (ت٥٠٢ هـ) ط٢، الناشر : دفتر نشر الكتاب ، ١٤٠٤هـ.

٣٦– موسوعة الفلسفة ، د. عبدالرحمن بدوي ، دار النشر : المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، لبنان ، ١٩٨٤م.

٣٧– الميزان في تفسير القرآن الطباطبائي : السيد محمد حسين (ت١٤١٢هـــ)، الناشر : جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم المقدسة ، د.ت.